



اللائحة الداخلية (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة كلية التمريض- جامعة بنها (لائحة جديدة)





لائحة الساعات المعتمدة لمرحله البكالوريوس

(العام الجامعي ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥ م)

قرار وزاری رقم (۰۰۷) بتاریخ: ۳/۱۰ ۲۰۲۶ تم بدء العمل بها فی عام: ۲۰۲۴-۲۰۲۵

عميد الكلية

اً دا مروة مصطفی راغب ۹ . د ، محرر العاض ۱۷۱ حد ۱۷۱ حد





BU President Office

BENHA UNIVERS TO

BENHA UNIVERS TO

LICE | V T | 2010 |

LICE | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V T | V

Color Mary Carly G. 181: 1 471

الموضوع:.

15 74,900	13. 000	الإجراء		الصفة			
القطاعات	البيان التنفيذ		للمتابعة	للعلم	للمشافهة	عاجل	سری
	نانب رئيس الجامعة لشنون التعليم والطلاب					-	
نواب رئيس	نائب رئيس الجامعة لشنون الدراسات الطيا والبحوث						
الجامعة	ناتب رئيس الجامعة لشنون خدمة المجتمع وتنمية البيئة						
	عميد كلية الطب البشرى ورنيس مجلس إدارة المستشفيات						
	عدد كلية الهندسة بشيرا						
	عدد كلية الهندسة بينها						
	عود هلية الهامنة بينها عميد كلية الحاسبات والذكاء الأصطناعي						
	The state of the s						
	عميد كلية الطوم		-			_	
	عميد كلية الزراعة						1
8	عميد كلية التجارة	-					+
	عميد كلية القنون التطبيقية						+
عمداء الكليات	عميد كلية الحقوق					-	+
	عميد كلية الطب البيطري						+
	عميد كلية التمريض					-+	+
	عميد كلية التربية					\rightarrow	-
	عميد كلية التربية الرياضية						-
	عميد كلية الآداب						_
	عميد كلية التربية الغوعية						_
	المشرف على كلية العلاج الطبيعي						
	المدير الأكاديمي لمقر الجامعة بالعيور						
أمين الجامعة	أمين الجامعة						1
	هيئة المستثمارين القانونيين						\perp
	المستثمار الهندسي						1
	المدير التنفيذي للمستشفيات الجامعية						
	مدير وحدة الواقدين						1
المستشارين	منير مركز الإبتكار وريادة الأعمال						
مديرى المراكز مديرى المراكز	المدير التنفيذي للمطومات						
والوحدات	مركز تكنولوجيا المعلومات						
3.3	مركز ضمان الجودة						
	مركز الطبع والنشر والتوزيع			• 1			
	وحدة إدارة المشروعات						
	وحدة التخطيط الأسترانيجي						
الحامعة الأهلية	الجامعة الأهلية						
لجنة الهياكل	الإدارية لجنة الفراغات						
مساول المبلامة وال	صحة المهنية مسنول الدفاع المدنى						
, (Januar	مكتب رنيس الجامعة	-				0	
	المالة مجلس الجامعة						
	العلاقات العامة والإعلام						
قطاع رئيس	الشئون القانونية						
الجامعة	التوجيه المالي والإداري						
25	التنظيم والإدارة				A.00		in-
	التخطيط ومتابعة الخطة						
	النحقيم ومتابعة الحقه	-		-			T

تأشيرة السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة







2 + MO2 20

المجلس الأعلى للجامعات الادارة العامة لشنون لجان قطاعات التعليم الجامعي

BENHA UNIVERSITY BU President Office

ويكند رنيس الجادعة

الم فقات

all a.c. / W/11

السيد الأستاذ الدكتور/ ناصر خميس بركات الجيزاوي مكند رنيس الجامعة السيد الأستاذ الدكتور/ ناصر خميس بركات الجيزاوي معادر/ ١٦٦ التاريخ/ ١٥١/ ٢

تحية طيبة وبعد ،،

أتشرف بأن أرسل لسيادتكم رفق هذا صورة القرارالوزاري رقم (٥٠٠) بتاريخ ٢٠٤/٣/١٠ بشأن إصدار اللائحة الداخلية (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة لكلية التمريض جامعة بنها.

(1))

برجاء التفضل بالنظر والتكرم بالتنبيه باتخاذ ما ترونه سيادتكم مناسبًا في هذا الشأن.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

In The one

أمين الجلس الأعلى للجامعات

(أ.د/ مصطفى رفعت)

7294

صورة مبلغة إلى: السيدة الأستاذ الدكتور/ مروة راغب عميد كلية التمريض جامعة بنها

تم التحرير في ٢٠٢٤/٠٣/١١

Cairo University Campus Giza, Egypt <u>URL:www.scu.cun.eg</u> c-mail: <u>edu.sectors@scu.eg</u>

المجلس الاعلى للجامعات _ مقر جامعة القاهرة (الحرم الجامعي)، الجيــزة، مــصر، بريد ١٢٦١٣ فاكس: ٣٥٧٢٨٧٧ _ ٣٥٧٢٨٧٢٣ تليفون:٣٥٧،٤١٥٨ _ ٣٥٧،٤١٩٤



٧٠٠٥ قرار وزاري رقم () بتاريخ ١٠/ ٧ / ٢٠٢٤

بشأن إصدار اللائحة الداخلية (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة لكأية التمريض جامعة بنها

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس الجلس الأعلى للجامعات

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له.
- و وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٤٣١٨) بتاريح ٢٠١٨/٩/١٨ بشأن إصدار اللائحة الداخلية المحدثة لكلية التمريض
 جامعة بنها (مرحنة البكالوريوس) .
- و وعنى موافقة مجلس جامعة بنها بجلسنيه بتاريخ ٢٠/١٠/٢٧ والممتدة حتى ٣١/١٠/٢١، ٢٠/١/٢/٣١ والممتدة حتى ٣١/٢/٢/٢١،
 - و وعنى موافقة لجنة قطاع التمريض بجلساتها بتاريخ ٣/١/١٤، ٢٠٢٣/١/١، ٥/١٩/٩/٥، ٢٠٢٣/٩/٥، ٢٠٢٠/١٠٠،
 - · وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٠ .

قرر

(المادة الأونى)

يعمل باللائحة الداخلية (سرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة المرفقة والخاصة بكلية التمريض جاسعة بنها ويلغى كل نص يخالف احكامها.

(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجاسعات


(ألد/ محد أيمن عاشور)



(



اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة



اللائحة الداخلية

لبرنامج بكالوريوس في علوم الته

بنظام الساعات المعتمدة منس كينة صفاع المرحف بنظام الساعات المعتمدة م وابث ريه عدار تأور

Clebyr, D. P C- COIVICT

Faculty of Nursing Benha University fax: 013-3188573

www.fnur.bu.edu.eq Tel: 013-318858






الفهرس

تتضمن اللائحة المحتويات التالية

الموضوع	رقم الصفحة
مقدمة	*
مبررات تطوير البرنامج	ŧ
الرؤية والرساله وأهداف البرنامج	£
وصف البرنامج	0
هيكل البرنامج	٧
الباب الأول: استراتيجية الكلية	٩
الباب الثاني: مفاهيم أساسية ومصطلحات	1.
الباب الثالث: شروط القبول	١٣
الباب الرابع: نظام الدراسة والتسجيل	10
الباب الخامس: تقويم الطلاب والإمتحانات	**
الباب السادس: الأحكام العامة	40
الباب السابع: جداول البرنامج	77
جداول الخطة الدراسية	**
عناوين واهداف المقررات الدراسيه	t o

www.fnur.bu.edu.eg





السيد الأستاذ الدكتور/ ناصر خميس بركات الجيزاوي رئيس جامعة بنها

تحيم طيبم وبعد ،،

أتشرف بأن أرسل لسيادتكم رفق هذا صورة القرار الوزاري رقم (٩٥) بتاريخ المرام ٢٠٢٤/١/٢١ بشأن تعديل اللائحة الداخلية (مرحلة البكالوريوس) لكلية التمريض . جامعة بنها.

برجاء التفضل بالنظر والتكرم بالتنبيه بما ترونه سيادتكم مناسبًا في هذا الشأن. وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ..

cielles. 2- P

أمين المجلس الأعلى للجامعات المرابع ال

In coff cini

- وكيل الكليم لي يحون التعليم والطلاب - سيتون المنعيم والطلاب

- منسى البريامج

,. •

صورة مبلغة إلى: السيدة الأستاذ الدكتور/مروة مصطفى راغب عميد كلية التمريض - جامعة بنها

N.VV

تم التحرير في ٢٠٢١/٠١/٢٠



جَمُورية مع مَالِولية وَالْوَهُ النَّعِظَيْمِ الْعِلْمَ الْعِلْمَ الْعِلْمَ الْعِلْمَ الْعِلْمَ الْعِلْمَ الْعِلْمَ الْعِلْمِ الْعِلْمَ الْعِلْمَ الْعِلْمُ الْعِلْمُ

قرار وزاري

رقم (0) بتاریخ \) / \ \ ٢٠٢٤ بشأن تعدیل اللائحة الداخلیة (مرحلة البكالوریوس) لکلیة التمریض جامعة بنها

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس الجلس الأعلى للجامعات

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات
 والقرارات المعدلة له .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٤٣١٨) بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٨ بشأن إصدار اللائحة الداخلية المحدثة لكلية التمريض
 جامعة بنها (مرحلة البكالوريوس) والقرارات المعدلة له.
- وعلى القرار الوزاري رقم (١٠٧٥) بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٣ بشأن إصدار اللائحة الأكاديمية الموحدة لبرنامج البكالوريوس في علوم التمريض (التخصصي) بنظام الساعات المعتمدة.
- وعلى موافقة مجلس جامعة بنها بجلستيه بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٧ والممتدة حتى ٢٠٢٢/١٠/٢١ ، ٢٠٢٢/١٠/٢١ والممتدة حتى ٢٠٢٣/٦/٢١ .
- وعلى موافقة لجنة قطاع التمريض بجلساتها بتاريخ ۲۰۲۳/۳/۱۰، ۲۰۲۳/۹/۵، ۲۰۲۳/۹/۵، ۲۰۲۳/۱۰/۱۰، ۲۰۲۳/۱۱/۷
 ۲۰۲۳/۱۱/۷
 - وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٣٠.

قرر

(المادة الأولى)

يستبدل نص المادة (۱) من اللائحة الداخلية (مرحلة البكالوريوس) لكلية التمريض جامعة بنها الصادرة بالقرار الوزارى رقم (٤٣١٨) بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٨ بالنص التالي :

مادة (١) الدرجات العلمية:

- درجة البكالوريوس في علوم التمريض.
- درجة البكالوريوس في علوم التمريض (البرنامج المكثف برنامج متميز بمصروفات) بنظام الساعات المعتمدة.
 - درجة البكالوريوس في علوم التمريض (التحصي برنامج خاص بمصروفات بنظام الساعات المعتمدة).



جَهُورية مِثْ الْمِيةِ وَالْرَقُوالِيْعِ لَيْ الْحِالَةِيَّ وَالْرَقُوالِيْعِ لَيْ الْحِالَةِيِّ الْمِيْدِ الْمُونِيةِ مِنْ

(المادة الثانية)

بدء الدراسة بدرجة البكالوريوس في علوم التمريض (التخصصي - برنامج خاص بمصروفات بنظام الساعات المعتمدة) بكلية التمريض ببنها جامعة بنها، وإلحاق لانحته الدراسية الموحدة المرفقة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (١٠٧٥) بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٣ للائحة الداخلية المشار إليها وتفعيل العمل بها.

(المادة الثالثة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات ورئيس المجلس الأعلى للجامعات (أ.د/ محمد أيمن عاشور)





مقدمة عن الكلية وأهمية البرنامج

أولا نبذة تاريخية عن كلية التمريض:

تم إنشاء كلية التمريض ببنها تحت مسمي المعهد العالي للتمريض بقرار جمهوري رقم ٣٠١ لسنة ١٩٩٢ تابع لكلية الطب البشري- جامعة الزقازيق فرع بنها. صدر قرار جمهوري رقم ٢٠٠٠ لسنة ٢٠٠٠ بتحويل المعهد العالي الي كلية التمريض جامعة الزقازيق فرع بنها وصدر القرار الوزاري رقم ٣١٨٠ بتاريخ ٢١٠١-٢١٥ باصدار اللائحة الداخلية لكلية التمريض (مرحلة البكالوريوس) جامعة بنها. وفي ١٠٨-٢١٠ أصدر معالى الاستاذ الدكتور مجد صفوت زهر أن قرارا بنقل الكلية من مقرها المؤقت بكلية التربية الرياضية إلى مقرها الجديد بكفر سعد بمدينة بنها محافظة القليوبية لتبدأ الدراسة للفصل الدراسي الأول ٢٠١١/٢٠١٠ بها. وقد حصلت الكلية على الإعتماد من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد بتاريخ ٢٠١/١٠/٢٠م وتم تجديد الاعتماد من قبل الهيئه القوميه لضمان جوده التعليم والاعتماد بتاريخ

وقد تم إعداد وصياغة هذه اللائحة بنظام الساعات المعتمدة بناءا على اللائحة الاسترشادية الواردة من لجنة قطاع التمريض بالمجلس الأعلى للجامعات. وهذا النظام مطبق عالميا لمواكبة المتغيرات العلمية والمجتمعية وعلي الشكل الذي يتماشي ويتوافق مع إحتياجات سوق العمل المحلي والإقليمي من خلال إتاحة الفرصة للطالب لدراسة مجموعة من المقررات التي تشمل مقررات أساسية إجبارية وأخري إختيارية يختارها الطالب طبقا لميوله ومهاراته وتميزه في بعض التخصصات عن غيرها، كما يتيح للطالب المفاضله في اختيار عضو هيئة التدريس وموعد المحاضرة وذلك عند طرح المقرر لأكثر من مجموعة في ضوء الإمكانات المتاحة بالكلية. وقد روعي في جميع مواد هذه اللائحة أن تتفق مع قانون تنظيم الجامعات رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ و لانحته التنفيذية ومع متطلبات الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد.

يعتبر التعليم حق من الحقوق الأساسيه اللازمة لكل أفراد المجتمع، حيث يحتل مكانة متميزة في منظومة القطاع الصحي لمختلف الفئات. تعتبر المؤسسة التعليمية في الوقت الراهن مؤسسة تربوية وتعليمية واجتماعية تقوم بأدوار أساسية لبناء الإنسان وتنمية قدراته المختلفة. ومن ثم يمثل التعليم محوراً هاماً للتنمية البشرية في ظل مجتمع يوفر العديد من فرص المعرفة والتربية للطلاب في مختلف المراحل، إضافة إلى تلبية احتياجاتهم المختلفة أنطلاقاً من دور المؤسسة التعليمية في القيام بعمليات التنشئة الاجتماعية وتدعيمها في نفس الوقت. لذلك تم تطوير برنامج بكالوريوس علوم التمريض لكي يقدم المعارف والخبرات العلمية في مجال علوم التمريض التي تساعد على تخريج اخصائي تمريض مؤهل قادر على تلبية احتياجات الرعاية التمريضية للفرد والأسره والمجتمع من خلال الدراسة النظرية والعملية حيث يتكون من أربعة مستويات دراسية يعقبها سنة تدريبيهة إجبارية (سنة الإمتياز).





مبررات تطوير البرنامج

تم تطوير برنامج بكالوريوس في علوم التمريض بناءً على:-

- نتائج در اسات سوق العمل والمنتفعين من الخدمة.
- تبني المعايير الأكاديمية القائمة على الكفايات الصادرة عن الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد
- دراسة الفجوة بين برنامج مرحلة البكالوريوس الحإلى واللائحة الاسترشادية الصادرة من قبل لجنة قطاع التمريض وتحديد الخطة التنفيذية للتغلب على الفجوات من خلال تطوير المقررات واستراتيجيات التدريس والتدريب.

الرؤية والرساله وأهداف البرنامج

رؤية البرنامج:-

تحقيق التميز في التعليم التمريضي لكي يواكب التقدم في العلوم الحديثة وتحقيق إحتياجات المجتمع ومتطلبات سوق العمل المحلية والإقليمية والدولية.

رساله البرنامج:-

يهدف البرنامج الي تخريج أخصائى تمريض مؤهل بالكفايات التمريضية التي تساعدة على تقديم رعاية تمريضية شامله تلبي إحتياجات المجتمع من خلال البحث العلمي و الممارسة القائمة على دلائل الأبحاث.

أهداف البرنامج:-

- إعداد الكفاءات العلمية والكوادر المؤهله في التمريض.
- تعزيز قدرات الطلاب في الإتصال والتواصل المهني الفعال مع الزملاء والمرضى والمجتمع وأعضاء الفريق الصحى.
- رفع الوعي الصحي من خلال تعزيز دور الطالب القيادي في المجتمع ومشاركته في تحسين نوعية الرعاية الصحية ومواكبة التطورات المهنية.
- إكساب الطلاب المعلومات والمهارات والإتجاهات الضرورية وحل المشكلات المرتبطة بعملهم المستقبلي.

Faculty of Nursing Benha University fax: . \ Y-Y \ \ \ \ \ \ \ \ Y Y

www.fnur.bu.edu.eg

1





- إعداد اخصائى تمريض يلتزمون بآداب وأخلاقيات المهنة المطلوبة، ويؤمنون بقيم إتقان العمل، والأمانة، وقادرون على التأقلم والعمل بروح الفريق الواحد.
 - إعداد كفاءات قادرة على التعامل مع تكنولوجيا المعلومات والتقنيات الحديثة المستخدمة.
 - إعداد مناهج متطورة متوافقة مع المناهج الدولية.

المواصفات العامة لخريج البكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة :-

- يمتلك المعلومات الصحيحة مع القدرة على استخدامها وتطبيقها في مجال التمريض.
- يظهر المعرفة بالقيم والمعايير والأخلاقيات والقوانين واللوانح الخاصة بمهنة التمريض.
- يقدم رعاية تمريضية ذات جودة ومركزة حول إحتياجات الفرد والأسرة والمجتمع في كل أماكن الرعاية الصحية.
 - يتولى مسئولية تقديم الإرشادات الصحية للأفراد والأسر والمجتمعات.
 - يتواصل بفاعلية كعضو في فريق مهني متعاون في المجتمعات المختلفة.
 - يشترك في تقديم الأدوار الإستشارية في النظام الصحي لتحقيق المساواة والعداله الإجتماعية.
 - يستخدم التفكير الابداعي البناء في بيئة العمل من خلال الإستفادة من دلائل الأبحاث.
 - يستطيع الإستمرار في تعليم نفسه مستقبلا بإستخدام مهارات التعلم الذاتي القائم علي حل المشكلات.

وصف البرنامج

تم تصميم هذا البرنامج بناء على المعايير الأكاديمية لمرحلة البكالوريوس القائمه على الكفايات التي تم تصميمها بواسطة الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد حيث تتضمن هذه المعايير خمسة محاور تم تضمينها في المنهج نظريا وعمليا

- Professional & Ethical Practice	١- الممارسة المهنية والأخلاقية
- Holistic Patient Centered Care	٢- رعاية شامله تتمحور حول المريض
- Managing People, Quality and Work environment	٣- إدارة الناس والجودة وبيئة العمل
- Informatics and Technology	٤- المعلوماتية والتكنولوجيا
- Inter-professional communication & collaboration	٥- التواصل والتعاون بين المهنيين





وقد تم استخدام المعابير الاكاديمية القائمة على الكفايات في تطوير برنامج بكالوريوس في علوم التمريض وتحويله الي نظام الوحدات التعليمية (Modular Educational Units) ويتضمن الآتي:-

- وحدات تعليمية أساسية تمريضية نظرية .
 - وحدات تعليمية أساسية طبية.
 - وحدات تعليمية تمريضية عملية.
 - وحدات تعليمية مساندة .
 - وحدات تعليمية إختيارية

المقررات	الساعات	محتويات البرنامج
القضايا المجتمعية	۲ ساعه	متطلبات جامعة
	معتمدة	اجباریة (مقرر ۱)
أساسيات التمريض - أخلاقيات المهنة والتشريعات - تمريض باطنى		وحدات تعليمية
وجراحي (١)- أساسيات الجوده والأمأن في الرعايه الصحيه- الرعايه		أساسية تمريضية
التمريضيه الشامله - التقييم الصحى - تمريض باطنى جراحى (٢) -	٥٠ ساعه	(نظرية).
مهارات التواصل في التمريض- تمريض الحالات الحرجة والطوارئ-	معتمدة	۱۹ مقرر
تمريض النساء والتوليد - البحث العلمي في التمريض - المعلوماتية وتكنولوجيا		
التعليم في التمريض - تمريض الأطفال - الممارسة التمريضية القائمة على		
الأدله - تمريض صحة نفسية وعقلية - تمريض مسنين حمريض صحة		
مجتمع -إدارة التمريض ـ مشروع التخرج		
أساسيات التمريض - تمريض باطني وجراحي (١) - التقييم الصحي -	77	وحدات تعليمية
تمريض باطنى جراحي (٢) - تمريض الحالات الحرجة والطوارئ -	ساعه	أساسية تمريضية
تمريض النساء والتوليد - تمريض الأطفال - تمريض صحة نفسية وعقلية -	معتمدة	(عملية).
تمريض مسنين -تمريض صحة مجتمع -إدارة التمريض - مشروع التخرج		۱۲ مقرر
علم وظائف الأعضاء - علم التشريح نظرى - علم التشريح عملي - كيمياء	77	وحدات تعليمية
حيوى - ميكروبيولوجي ومكافحة العدوى - علم الأدوية- أساسيات علم	ساعه	أساسية طبية
الباثولوجي- التغذية التطبيقية -أمراض باطنة - أمراض الجراحة - طب	معتمدة	۱۸ مقرر
الحالات الحرجة والطوارئ - طب النساء والتوليد - طب الأطفال -جراحة		
الأطفال - الطب النفسي طب مسنين -إدارة صحة عامة -وبانيات		
لغة أنجليزية (I) - التثقيف الصحى - لغة أنجليزية II - مهارات		وحدات تعليمية مسأندة
واسترتيجيات التدريس لحغة أنجليزية III -مبادئ الإحصاء - لغة أنجليزية	١٥ ساعه	۸ مقررات
-IV لغة إنجليزيةV	معتمدة	
- مهارات القيادة- التفكير الناقد حبادىء ريادة الأعمال والمشروعات	٦ ساعه	وحدات تعليمية
-البيئه والتنمية المستدامة - الرعايه التلطفية – أساسيات مشروع التخرج	معتمدة	إختيارية .
Marco Marco		۳ مقررات





هيكل البرنامج

تم بناء البرنامج بواسطة الوحدات التعليمية في كل فصل دراسي حيث يتكون الفصل الدراسي من عدد من الوحدات التعليمية تشتمل على :العلوم الأساسية وتتضمن مقررات تمريضية ومقررات طبية، التعليمية الإختيارية.

يتضمن البرنامج ١٣٩ ساعة معتمدة بالإضافة إلى ٢ ساعة معتمدة متطلبات جامعة (لا تحسب ضمن عدد الساعات أو الدرجات). تم حساب ساعات البر نامج باستخدام ثلاثة أنظمة لكي يتوافق مع المعايير القائمة على الكفايات وأيضا الأنظمة العالمية المختلفة لحساب الساعات التعليمية.

الساعات المعتمدة (Credit Hours)

الساعة المعتمدة هي وحدة قياس للمقررات التي يتوجب على الطالب دراستها في الفصل الدراسي أو في العام الدراسي بشكل كلي، يتم فيها القيام بنشاط تدريسي معين كل أسبوع على مدار الفصل الدراسي Semester، وتكون مدة الساعة الدراسية المعتمدة ٥٠ دقيقة. والفصل الدراسي يكون١٦-١٦ أسبوع دراسي وهي تساوي من ١٧٦ إلى ٢٠٠ من الوحدات المعتمدة.

ساعات الإتصال (Contact Hours)

تعرف ساعة الإتصال بمثل ساعة من التعليمات المجدوله المقدمة للطالب وتساوي بالنسبه للساعة المعتمدة ساعة نظري من الساعات المعتمدة وساعاتان عملي في المعمل وثلاث ساعات من ساعات الإتصال (تدريب إكلينيكي بالمستشفيات) وأربع ساعات تدريب ميداني (مراكز رعاية الأمومة والطفولة، الملاجأ، دور المسنين ،،،،،، وغيرها) كما هو موضح بالجدول الآتى:-

ساعة فعلية	ساعة معتمدة
١ ساعة فعلية	١ ساعة نظرية
٢ ساعة فعلية	١ ساعة معملية
٣ ساعة فعلية	١ ساعة إكلينية
٤ ساعة فعلية	١ ساعة ميدانية

الوحدة المعتمدة (ECTS):

تعتمد الوحدة المعتمدة وفق مسار في حسابها على مجموع عدد ساعات الإتصال Contact Hours وعدد ساعات الدراسة والتحضير Work Load ، وهو ما يعطي في مجمله الزمن الذي يقضيه الطالب من أجل إنهاء كل الأنشطة التعليمية مثل :المحاضرات النظرية، والمحاضرات العملية، والدراسة، والتعلم الذاتي، والمشاريع، والواجبات ، والمذاكرات الشفهية، والإمتحانات .

Tel: . \ T-T \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \





تم بناء البرنامج بناءا على المعايير الاكاديمية المرجعية القائمة على الكفايات ابريل ٢٠١٧ وإستخدام دمج بعض المقررات لتحقيق الكفايات على النحو التالي:-

المواد الطبية

يتم تدريسها في المستوى الدراسي الأول ثم تدمج في المقررات التمريضية التخصصية.

آداب مهنة التمريض

يتم تدريسها في المستوى الدراسي الأول ثم تدمج في المقررات التمريضية التخصصية النظري والعملي حيث يتم إدراجها في أداب التدريب كتدريب على أداب مهنة التمريض.

رعاية شامله تتمحور حول المريض

يتم تدريسها في المستوى الدراسي الأول ثم تدمج في المقررات التمريضية التخصصية النظري والعملي حيث يتم إدراجها في تقديم الرعاية الشامله للمرضي أثناء التدريب العملي.

المعلوماتية والتكنولوجيا

يتم تناولها في مقررات ودمجها في مقرر المعلوماتية في التمريض المقررات ذات العلاقة بالتكنولوجيا.

التو اصل

يتم تدريسها كمقرر ويتم دمجها في مقررات التمريض النظري وتدمج أيضا في المقررات التمريضية العملية ويتم تقييم أداء الطلاب في التدريب العملي .





الباب الأول استراتيجية الكلية

الأقسام العلمية:

- قسم تمريض صحة المجتمع
- قسم تمريض أمراض النساء والتوليد
 - قسم التمريض الباطني الجراحي
 - قسم إدارة التمريض
- قسم التمريض النفسى والصحة العقلية
 - قسم تمريض الأطفال

الدرجات العلمية:

- . تمنح الكلية
- ١- درجة البكالوريوس في علوم التمريض.
- ٢- درجة البكالوريوس في التمريض المكثف . بالقر ار الوزاري رقم (٨٧٧) بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٣ . "ساري اعتباراً من ٢٠١/٨/٢١"
- ۳- برنامج البكالوريس في علوم التمريض التخصصي . بالقرار الوزاري رقم (١٠٧٥) بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٣
 "سارى "

رؤية الكلية:-

الوصول إلى مكانة راندة بين كليات التمريض محليا وإقليميا ودوليا.

رساله الكلية:

تلتزم كلية التمريض جامعة بنها بإعداد خريج قادر على تقديم الرعاية التمريضية الشاملة بدرجة عالية من الكفاءة والتميز في مجال التعليم والبحث العلمي وخدمة المجتمع ودعم التنمية المستدامة لتطوير مهنة التمريض محليا وإقليميا وتلبية إحتياجات سوق العمل التنافسية.

الغايات الاستراتيجية للكلية

تسعى الكلية إلى تحقيق تسع غايات رئيسية تتمثل في الأتي:-

- ١. طلاب وخريجون متميزون وقادرون على المنافسة والإبتكار.
- ٢. الإرتقاء بمنظومة الدراسات العليا وجودة وأخلاقيات البحث العلمى.
 - ٣. كسب ثقة المجتمع.
 - ٤. التغيرات المناخية وتأثيرها على صحة الإنسان
- ٥. ضمان جودة الأداء المؤسسي والتطوير المستمر والتنمية المستدامة للموارد البشرية.
 - ٦. تنمية الموارد المالية.
 - ٧. زيادة القدرة الإستعابية بالكلية.
 - أ. تعزيز المكانة الدولية للكلية.
 - ٩. استخدام تكنولوجيا المعلومات ودعم التحول الرقمى بالكلية.

Faculty of Nursing Benha University

www.fnur.bu.edu.eg





الباب الثاني

مفاهيم أساسية ومصطلحات

مادة (١):

يطلق على هذه اللائحة المسمى "اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس فى علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة كلية التمريض جامعة بنها".

مادة (٢): تعریفات

العام الجامعي:

يتكون العام الجامعي من ثلاثة فصول در اسية هي "الخريف - الربيع - الصيف" ويحدد مو عد بدء الدراسة سنوياً وفقا لنص المادة ٢٢ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وقرار المجلس الأعلى للجامعات.

البرنامج الدراسي:

مجموعة الدر اسات والمناهج التي تؤدى إلى الحصول على درجة علمية في تخصص معين.

الخطة الدراسية:

هى مجموع المقررات الدراسية (إجبارية – إختيارية) لكل تخصص موزعة على الفصول الدراسية والتي تكون فى مجموعها عدد الساعات المعتمدة التى يجب على الطالب اجتيازها بنجاح وهي ١٣٩ ساعة معتمدة بالإضافة إلى ٢ ساعة معتمدة متطلبات جامعة (لا تحسب ضمن عدد الساعات أو الدرجات) للحصول على درجة البكالوريوس في علوم التمريض.

العبء الدراسي:

مجموع الساعات المعتمدة التي يسجلها الطالب (المسموح بتسجيلها) في فصل در اسي و احد بعد مراجعة وموافقة المرشد الأكاديمي على تسجيل الطالب.

الدرجة الجامعية:

الشهادة التي تمنحها الجامعة للطالب بعد إستكمال متطلبات التخرج.

المعدل القصلى:

هو مستوي التحصيل العلمي للطالب خلال فصل دراسي و هو يمثل طريقة عددية لتقويم الطالب أكاديميا.





المعدل التراكمي:

هو مستوى التحصيل العلمى للطالب خلال جميع الفصول الدراسية التي درسها في البرنامج الدراسي وهو يمثل طريقة عددية لتقويم الأداء الأكاديمي للطالب خلال فترة معينة، فإذا كانت تلك الفترة تمثل إكتمال الساعات المطلوبة للتخرج فيكون المعدل التراكمي هو المعدل التراكمي للتخرج.

التقدير العام:

هو التقدير الذي يحصل علية الخريج في الجامعة حسب المعدل التراكمي للتخرج.

الساعة المعتمدة:

- ١- وحدة قياس دراسية لتحديد وزن المقرر الدراسي بين المقررات الأخرى وتكافئ عدد الساعات التي يدرس فيها
 للطالب اسبوعياً في المقرر طوال الفصل الدراسي.
 - ٢- تحدد ساعات المقرر بعدد من الساعات المعتمدة على النحو التالي:
- بالنسبة للدروس النظرية: تحتسب ساعة معتمدة واحدة لكل محاضرة مدتها ساعة واحدة أسبوعية خلال الفصل الدراسي الواحد.
- بالنسبة للدروس المعملية: تحتسب ساعة معتمدة واحدة لكل ساعاتان عملي في المعمل أسبو عيا خلال الفصل الدراسي الواحد.
 - تحتسب ساعة معتمدة واحدة لكل ثلاث ساعات تدريب إكلينيكي بالمستشفى.
- تحتسب ساعة معتمدة واحدة لكل أربعة ساعات تدريب ميدانى خارج المستشفى أسبوعيا خلال الفصل الدراسي الواحد.

ساعة الاتصال:

الوقت الطبيعي المنقضي في محاضرة أو معمل أو فصل در اسى.

المقرر الدراسى:

هو المادة العلمية المدرجة بالخطة الدراسية المعتمدة في كل تخصص علمي. ويجوز لبعض المقررات أن يكون لها متطلب سابق واحد ويستوجب على الطالب دراسة المتطلب السابق قبل دراسة هذا المقرر والنجاح فيه.

المتطلب السابق:

هو المقرر الدراسي الواجب إجتيازه بنجاح قبل التسجيل في مقررات دراسية أخري تحددها الخطة الدراسية في الفصول الدراسية اللاحقة.





مدة الدراسة:

- مدة الدراسة ٨ فصول دراسية إجبارية بما يعادل ١٣٩ ساعة معتمدة بالإضافة إلى ٢ ساعة معتمدة متطلبات جامعة (لا تحسب ضمن عدد الساعات أو الدرجات) بالإضافة إلى ٤ فصول صيفية طبقا لما يقرره مجلس الكلية.
- يتبع التخرج تدريب إجباري (الإمتيار) بما يوازي ١٢ ساعة معتمدة بما يعادل ٣٦ ساعة فعليه إسبوعيه لمدة ١٢ شهر بالمستشفيات الجامعية / مستشفيات وزارة الصحة والسكان أوهيئه المستشفيات التعليميه (لائحة الامتياز الاجباريه).
- يقسم العام الأكاديمي إلى ثلاث فصول دراسيه إثنين فصل دراسى مدة كل واحد ١٦ إسبوع منها إسبوعان للإمتحانات وفصل دراسي صيفي مدتة ٩ أسابيع منها إسبوع للإمتحانات (على أن تضاعف عدد الساعات الإسبوعيه لكل مقرر) يعقب كل منهما الإمتحان النهائي.
- يجوز لمجلس الكلية بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص وحسب طبيعة المقررارت الدراسية أن يقرر تدريس مقرر أو أكثر بنمط التعليم المدمج، بحيث تكون الدراسة في المقرر بنسبه ٦٠% وجها لوجه و
 ٤٠ بنظام التعليم عن بعد.





الباب الثالث

شروط القبول

مادة (٣): الشروط العامة للقبول:

أولا الشروط العامة لقبول الطلاب الحاصلين على الثانوية العامة أو الوافدين:

تخضع الكلية لنظام القبول بالجامعات المصرية ويشترط في قبول الطلاب إناثا أو ذكورا إستيفاء الشروط التالية: -

- أ- تقبل كلية التمريض الطلاب المصريين والوافدين الحاصلين على الثانوية العامة (القسم العلمي علوم) أو ما يعادلها والذين يتم ترشيحهم من خلال مكتب التنسيق أو الإدارة العامة للوافدين وفقا لشروط القبول التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات.
- ب- أن يكون الطالب مستوفياً لشروط القبول التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات ووفقاً للمادة (٧٥) من قانون تنظيم الجامعات.
 - ج أن يكون الطالب مستوفياً لشروط القبول بالكلية وهي:
- اجتياز الطالب/الطالبة الكشف الطبى الخاص بالكلية بنجاح وأن يكون الطالب/الطالبة سليم جسديا وذهنيا بما لا يتعارض مع طبيعة دراسة التمريض وأن يكون هناك تناسق بين طول الطالب ووزنه.
 - أن يكون الطالب متفرغاً للدر اسة بالكلية.
 - إجتياز إختبارات القدرات طبقا للقواعد والنظم التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات.
 - د أن تكون اللغة الإنجليزية هي اللغة الاولى من اللغات التي تمت در استها.
- ه _ يتم قبول الطلاب المحولين من الكليات والمعاهد طبقا للقواعد والنظم التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات بموافقة مجلس الكلية وإعتمادها من مجلس الجامعة وحسب الطاقة الإستعابية للكلية.
- و _ يقبل الطلاب الوافدين بنفس الشروط العامة لقبول نظر انهم المصريين ووفق القواعد التي يضعها المجلس الأعلى للجامعات ومجلس الجامعة .





ثانيا الشروط العامه لقبول الطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية للتمريض والمعاهد الفنية الصحيه (شعبة التمريض)

يتم قبول الطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية للتمريض والمعاهد الفنية الصحيه (شعبة التمريض) طبقا للشروط التاليه:

- ١. أن يكون الطالب مستوفيا الشروط التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات.
- التقدم للإلتحاق بالكلية طبقا للنسب التي يحددها مجلس الكلية من إجمالي عدد الطلاب المقيدين بالمستوى الثاني.
 - ٣. أن يكون الطالب خريج نفس العام الأكاديمي لعام الإلتحاق بالكلية وأن يكون متفرغ للدراسة.
 - ٤. أن لا يكون قد قضى الفترة التدريبيه (الإمتياز) أو كلف بالعمل بواسطة وزارة الصحة.
- ٥. إجتياز إختبارات القدرات طبقا للقواعد والنظم التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات ومجلس الجامعة.
 - ٦. تقديم ما يفيد حسن السير والسلوك من مكان حصوله على اخر مؤهل دراسي.
 - ٧. يتم التحاق الطالب بالمستوى الثاني في الفصل الدر اسى الثالث بالكلية.

مادة (٤): الدرجة العلمية

- يمنح مجلس الجامعة بناء على طلب مجلس كلية التمريض درجة " بكالوريوس في علوم التمريض" طبقا لنظام الساعات المعتمدة متى إستوفى الطالب متطلبات الحصول عليها وفقا لما تحدده اللائحة الداخلية للكلية.





الباب الرابع نظام الدراسة والتسجيل

مادة (٥):مدة الدراسة

- ۱. مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس في علوم التمريض لا تقل عن أربع مستويات دراسية تتكون من ٨ فصول دراسية مدة الفصل الدراسي ١٦ أسبوع منها إسبوعان للإمتحانات.
- يجوز لمجلس الكلية في حالات محددة أن يوافق على فتح فصل دراسي صيفي مدتة ٩ أسابيع منها إسبوع للإمتحانات على أن تضاعف الساعات التدريسية.
- ٣. يقضى الطالب بعد النجاح في ثمانية فصول دراسية ١٢ ساعة معتمدة للتدريب الاجباري (الإمتياز) بما يوافق ٣٦ ساعة فعلية إسبوعيا لمدة ١٢ شهر في المستشفيات الجامعية أو مستشفيات وزارة الصحة والسكان والمؤسسات الصحيه الأخرى الحكومية (لائحة الإمتياز).

شروط التسجيل في الفصل الصيفى:

- الفصل الصيفي ٩ أسابيع دراسية منها أسبوع للتسجيل و٧ أسابيع للدراسة وأسبوع للإختبارات.
 - يسمح بالتسجيل في هذا الفصل الدراسي الصيفي وفقا للشروط التالية:
- ١- رغبة الطالب في إعادة دراسة مقررات سبق له دراستها ورسب فيها ماعدا المقررات العملية.
 - ٢- غرض التخرج شامل جميع المقررات الدراسية النظرية فقط.
- رغبة الطالب في رفع تقديرات مقررات سبق له دراستها لتحسين المتوسط العام للنقاط ماعدا
 المقررات العملية.
- ٤- رغبة الطالب المنذر أكاديميا في تسجيل مقررات جديدة لرفع المعدل التراكمي بإستثناء المقررات العملية.
- إذا ترتب على هذا التسجيل إمكانية تغيير حالة الطالب للإنتقال الى المستوى الأعلى ماعدا المقررات العملية.
- يحق للطالب تسجيل مقررات في الفصل الصيفي بما لا يزيد عن ٧ ساعات معتمدة في الفصل الواحد إذا كان حاصلا على معدل تراكمي اكبر من ٢.
- يحق للطالب المتفوق تسجيل مقررات في الفصل الصيفي بما لا يزيد عن ٩ ساعات معتمدة في الفصل الواحد إذا كان حاصلا على معدل تراكمي بما لا يقل عن ٣.٤





- يحق للطالب بغرض التخرج تسجيل مقررات في الفصل الصيفي اذا كان اخر فصل بما لا يزيد عن ٩ ساعات معتمدة في الفصل الواحد .
- يحق للطالب المنذر أكاديميا تسجيل ٣ ساعات معتمدة فقط في الفصل الصيفي إذا كان حاصلا على معدل أكاديمي يقل عن ٢ .
- العبء الدراسي الأسبوعي للمقرر خالل الفصل الصيفي يكون ضعف العبء الدراسي لنفس المقرر عند طرحه في أحد الفصول الأساسية.
 - يحق للطالب حذف وإضافة اي مقرر قام بتسجيله خلال الأسبوع الثاني من الفصل الصيفي فقط.
- يحق للطالب الإنسحاب من مقرر قام بتسجيله دون رسوب حتى الأسبوع الثالث من الفصل الصيفي، وفي حالة إنسحاب الطالب بعد هذا الموعد يعد راسب في المقرر.
 - تعقد إختبارات المنتصف خلال الأسبوع الرابع من الدراسة وفي نفس موعد المحاضرة.

مادة (٦) نظام الدراسة:

- الدراسة بنظام الوحدات التعليمية (المقررات) وليس السنوات الدراسية وتبين اللائحة الداخلية الوحدات التعليمية وتوزيعها على المستويات الدراسية المختلفة .
- ٢- يشترط للحصول على درجة بكالوريوس فى علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة أن يجتاز الطالب جميع المقررات المسجل بها طبقا لمتطلبات اللائحه ١٣٩ ساعة معتمدة بالإضافة إلى ٢ ساعة معتمدة متطلبات جامعة إجبارية لا تحسب ضمن عدد الساعات أو الدرجات.
- ٣- يجوز لمجلس الكلية بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص و حسب طبيعة المقررات الدراسية أن يقرر تدريس مقرر أو أكثر بنمط التعليم المدمج ، بحيث تكون الدراسة في المقرر بنسبة ، ٦ %وجها لوجه و بنسبة ، ٤٪ بنظام التعليم عن بعد و بعد موافقة مجلس الجامعة ومن الممكن تغيير النسبه في بعض الحالات الإستثنائيه.
 - ٤- لايجوز تعديل المحتوى العلمي لأى مقرر إلابعد أن يدرس ثلاثة فصول دراسية على الأقل.
 - ٥- الدراسة باللغه الإنجليزية واللغة العربية وفقا امتطلبات كل مقرر دراسي .
- ٦- للطالب الحق في تسجيل أي مقرر دراسي ليس له متطلب سابق في أي فصل دراسي يختاره بعد مراجعة المرشد الأكاديمي على أن يكون أقل عدد طلاب مسجليين بنفس المقرر بنسبه (١٥%) من طلاب المستوى الدراسي.
- ٧- في حاله وجود متطلب سابق للمقرر لا يجوز دراسة المقرر إلا بعد دراسة المتطلب السابق له والنجاح فيه ولا
 يجوز دراسة المقرر والمتطلب السابق له بشكل متزامن.





مادة (٧): الحد الأدنى لعدد الساعات المعتمدة المطلوبة للتخرج:

- يُشترط لحصول الطالب على درجة البكالوريوس في علوم التمريض أن يجتاز بنجاح عدد ١٣٩ ساعة معتمدة بالإضافة إلى تأدية بالإضافة إلى تأدية الدريب الإخبادي (سنة الإمتياز) ب٢٠ اساعة معتمدة أسبوعيا بالمستشفيات والمؤسسات الصحية

مادة (٨): الخطة الدراسية للبرنامج

يكون للبرنامج خطة دراسية تحتوي على مقررات متطلبات الجامعة الإجبارية والإختيارية و متطلبات الكلية و متطلبات الكلية و متطلبات التخصص الإجبارية والإختيارية.

١. متطلبات الجامعة:

تلتزم كلية التمريض جامعة بنها بمتطلبات الجامعة الإجبارية (٢ساعة معتمدة) منها أو الإختيارية (٢ ساعات متطلبات جامعة إختيارية).

٢. متطلبات الكلية أو المجال العام:

(٣٢) ساعة معتمدة وتشمل العلوم الطبيه الأساسية.

٣. متطلبات التخصص التي تنقسم إلى:

- متطلبات التخصص الإجبارية: (٨٦) ساعة معتمدة وتشمل المقررات التمريضية النظريه والعمليه.
- متطلبات التخصص المسائدة والعلوم الإنسائية: (١٥) ساعة معتمدة وتشمل المقررات التي تدرس وتكون عامل مساعد لتنفيذ المقررات التمريضية وتحقيق أهدافها.
 - متطلبات التخصص الإختيارية: (٦) ساعة معتمدة وتشمل المقررات التي يتم إختيارها بواسطة الطالب بمساعدة المرشدالأكاديمي.

عدد الساعات الإجمالية لمتطلبات الكلية ومتطلبات التخصص: ٣٩ اساعة معتمدة بالإضافة إلى ٢ ساعة إجبارية متطلبات جامعة ولا تحسب في عدد الساعات أو الدرجات.

مادة (٩):نسبة الساعات المعتمدة للمقررات التمريضية إلى المقررات الأخرى

- تتناسب عدد الساعات المعتمدة للمقررات التمريضية إلى المقررات الأخرى كالتالي:-
 - ١- مقررات التمريض تمثل ٦٠ %على الأقل في خطة البرنامج الدراسية.
 - ٢ ـ مقررات طبيه ومساندة تمثل ٤٠ %على الأكثر في خطة البرنامج الدراسي.





مادة (١٠) ملف المقرر الدراسي

- ينشأ لكل مقرر دراسي ملف خاص به (Course File)، يحتوى على كل ما يتعلق بالمقرر، مثل (توصيف Course Specification والإمتحانات والإستبيانات ... إلخ.) ويتم إعداد هذا الملف في نهاية كل فصل دراسي.

مادة (١١): التسجيل

- ١. تنشر مواعيد التسجيل في التقويم الأكاديمي، سواء كان ذلك بالنسبة للطلاب الجدد أو الطلاب المستمرين.
- يقوم الطلاب بتسجيل المقررات الدراسية في نماذج التسجيل الإلكترونية أو الورقية التى تحددها الكلية بمعاونة المرشد الأكاديمي خلال أسبوعين قبل بداية الدراسة طبقا للقواعد واللوائح التي يقررها مجلس الكلية.
- ٣. يقوم الطلاب بمساعدة مرشده الأكاديمي بتعبئة نموذج التسجيل، وتسليمه إلى شؤون التعليم والطلاب والتسجيل بعد اعتماده من المرشد الأكاديمي.
- ٤. يعتبر الطالب مسجلا إذا أنهى متطلبات التسجيل وعلى إدارة شؤون الطلاب أن تنشئ ملفاً أكاديمياً لكل طالب يحتوى على وثائق الإلتحاق وكذلك على صور من جدوله الدراسي ونماذج الحذف والإضافةإلخ، ويجب تحديث هذا الملف في نهاية كل فصل دراسي.
 - ٥. لايجوز للطالب أن يسجل في أحد المقررات التي لها متطلب سابق إلا بعد اجتيازه المتطلب السابق بنجاح.
- ٦. الطلاب المتأخرون عن التسجيل حتى نهاية الأسبوع الثانى من بداية الفصل الدراسى يتم عرض حالتهم على لجنة شؤون التعليم والطلاب ثم مجلس الكلية للنظر فى سبب تأخرهم ويعتبروا غانبين عن الفترة السابقة ما لم يتقدموا بعذر يقبله مجلس الكلية ويكونوا مسئولين عن تحصيل المواد العلمية للفترة المتغيبين فيها.
- ٧. الطلاب المتأخرون عن التسجيل حتى نهاية الأسبوع الثالث من بداية الفصل الدراسى يعتبروا منقطعين عن الدراسة ولا يمكن تسجيلهم فى هذا الفصل الدراسى وعليهم تقديم طلب تأجيل لهذا الفصل الدراسي متضمنا سبب إنقطاعهم وتأخرهم حتى يمكنهم إيقاف قيدهم فى هذا الفصل بعد موافقة مجلس الكلية على سبب التأخير فى التسجيل ويحق للطالب إيقاف قيده لمدة مرتين فى أى مستوى دراسى كحد أقصى ٣مرات طوال مدة الدراسة.

مادة (١٢): الإضافة أوالحذف أو الإنسحاب من مقرر دراسى:

1- يجوز للطالب بعد إكمال إجراءات التسجيل أن يضيف أو يحذف مقررا أو أكثر وذلك خلال أسبوعين من بداية الفصل الدراسي (فترة الإضافة والحذف) المعلن عنها بالتقويم الجامعي ويتم ذلك بالتنسيق مع المرشد الأكاديمي للطالب مع عدم الإخلال بالحد الأدنى والحد الأقصى لعدد الساعات المعتمدة للتسجيل في الفصل.

Faculty of Nursing Benha University

www.fnur.bu.edu.eg





- ۲- لايمكن للطالب إضافة أى مقرر يتعارض مع الجدول الدراسي للمقررات الأساسية للمستوى الدراسي
 المسجل به.
 - ٣- تحتسب نسبة غياب الطالب في المقررات المضافة من تاريخ تسجيل الطالب لها.
 - ٤- لا يمكن للطالب حذف أى مقرر الذي يكون متزامن مع المقرر المتعلق به إلا إذا حذف المقررين.
- ٥- يجوز أن ينسحب الطالب من دراسة أى مقرر بدون رسوب حتى نهاية الأسبوع السادس من بدء التسجيل للفصل الدراسى وذلك بموافقة المرشد الأكاديمى و وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب ومجلس الكلية، ويسجل هذا المقرر في سجل الطالب الأكاديمي بتقدير "منسحب" بشرط أن لا يكون الطالب قد تجاوز نسبة الغياب المقررة قبل الإنسحاب.
 - ٦- يُعد إنسحاب الطالب بعد الأسبوع السادس رسوباً في المقرر.

مادة (١٣): الإنسحاب من القصل الدراسي

تنظم أمور الإنسحاب من الفصل الدراسي طبقا للقواعد التالية:-

- 1 يجوز للطالب الإنسحاب الكلى من الفصل الدراسي بتوصية من المرشد الأكاديمي وموافقة مجلس الكلية، وذلك قبل بداية الإختبارات النهائية.
- ٢- يحصل الطالب على تقدير (W) في المقررات التي إنسحب منها ويقوم بإعادة هذه المقررات في فصل دراسي
 لاحق دراسة وإمتحانا على أن يسجل الإنسحاب في سجل الطالب الأكاديمي
 - ٣- يعتبر الطالب راسباً إذا إنسحب من مقرر أو أكثر بدون عذر تقبله الكلية وعليه إعادة المقرر دراسة وإمتحاناً.
 - ٤- حصول الطالب على موافقة مجلس الكلية على الإنسحاب.
- ٥- الطالب المستمر الذي لم يحضر للتسجيل خلال فترتي التسجيل والحذف والإضافة يعتبر منسحباً من الفصل الدراسي (ويعد منسحب اجباري) طبقا لقرار مجلس الكلية.
- ٦- لا يجوز أن يتجاوز عدد الفصول التي ينسحب منها الطالب عن ثلاثة فصول در اسية طول مدة الدراسة على ان
 لاتزيد عن فصلين متتاليين بنفس العام الأكاديمى.

مادة (١٤): الإرشاد الأكاديمي:

- ١. يقوم مجلس الكلية بتكليف بعض أعضاء هيئة التدريس بالكلية للعمل كمرشدين أكاديميين بواقع مرشد أكاديمي واحد لكل ٢٥ طالب كحد أقصى.
 - ٢. يتولى المرشد الأكاديمي الإشراف على الطلاب منذ التحاقهم بالكلية وحتى تخرجهم.
 - ٣. يجوز نقل ملفات الطلاب من مرشد لأخر حسب ما يقرره مجلس القسم المختص وبعد موافقة مجلس الكلية.





- يطبق الإرشاد الأكاديمي على جميع طلاب الكلية الملتحقين بالبرنامج.
- و. يعتبر الطالب مسئولا مسئولية مباشرة عن إختيار المقررات والجدول الدراسي بمساعدة مرشده الأكاديمى ،
 والتأكد من تحقيق المتطلب السابق للمقرر إن وجد، والتأكد من عدم وجود أي تعارض في الجدول الدراسي.
 - ٦. طريقة تسكين الطلاب للمرشد الأكاديمي طبقا لترتيبهم الأبجدي منذ التحاقهم بالكلية.

مهام المرشد الأكاديمي كما يلي:

- إعلام الطالب بالقوانين والقواعد الجامعية واللائحة الدراسية.
 - إعداد الخطة الدر اسية النموذجية للطالب.
- إعداد ملف الطالب الدراسى ويشمل الخطة الدراسية النموذجية للطالب الخطة الدراسية الفعلية للطالب استمارات التسجيل المستندات الخاصة بحاله الطالب أثناء الدراسة (سحب أو إضافة مقررات وقف قيد أعذار طبية إنذارات أكاديمية إنذارات بالغياب أو الحرمان من مقرر......الخ .)
- يقوم المرشد الأكاديمي بإعداد تقارير تقييم الطالب بناءا على المعدل التراكمي للطالب كل فصل دراسي ويقوم المرشد الأكاديمي بالتوجيه باقصي عدد ساعات يسمح للطالب بتسجيلها في الفصل طبقا للجدول التالي:

اقصى عدد ساعات يسمح للطالب بتسجيلها	المعدل التراكمي	حالة الطالب
۲۱ ساعة	لا يقل عن ٣.٤	- الطالب الممتاز
۱۹-۱۷ ساعة	۳.۲۹ - ۱.٦	 الطالب المتوسط
۱۲ ساعة	اقل من ١٠٦	 الطالب المنذر أكاديميا

- إرشاد الطالب أثناء فترة تسجيل وسحب وإضافة المقررات طبقا للخطة الدراسية النموذجية ويجوز حسب رغبة الطالب التعديل في ترتيب تسجيل المقررات بما لا يتعارض مع دراسة المتطلب السابق لأي مقرر يتم تسجيله.
 - مراجعه استمارات التسجيل والحذف والإضافه للطالب كل فصل دراسي والتوقيع عليها.
 - حل المشاكل الدر اسية والتعارض في مواعيد الدر اسة والإمتحانات للطالب.

مادة (١٥): تسجيل الطالب المنذر أكاديمياً

يتم حساب المعدل التراكمي للطالب بعد تسجيل (٣٠) ساعة معتمدة فإذا حصل الطالب على معدل اقل من (٢) يوجه له إنذار أول (بإنتهاء المستوى الأول) ويسجل عددا من الساعات لا يزيد ١٢ ساعة في الفصل الدراسي الثاني و إذا استمر معدل الطالب أقل من ٢ يوجه اليه إنذار ثاني (بإنتهاء الفصل الدراسي الأول بالمستوى الثاني) ويمكنه عندئذ التسجيل لإقل من ٩ ساعات معتمدة لتحسين معدله وإذا إستمر معدل الطالب أقل من (٢) (بإنتهاء الفصل الدراسي الثاني بالمستوى التاني) يفصل الطالب من الكلية (يتم تطبيق قانون تنظيم الجامعات).

Faculty of Nursing Benha University

www.fnur.bu.edu.eg





مادة (١٦) قواعد النظام الكودى وأرقام المقررات:

نظام تكويد المقررارت Coding :-

يخصص لكل مقرر رمز يتكون من ثلاثة أحرف باللغة الإنجليزية يليه عدد مكون من ثلاث أرقام علي النحو التالى:

١-الحروف باللغة الإنجليزية طبقا لطبيعة المقرر كالتالى:

الكود	المقرر
UNI	متطلبات الجامعة
NUR	المقررات الإجبارية الأساسية التمريضية
MED	المقررات الإجبارية الأساسية الطبية
SUP	المقررات المساندة
CLN	المقررات العملية
ELC	المقررات الإختيارية
GP	مشروع تخرج

مادة (١٧) العبء الدراسي

- العبء الدراسي هو مجموع الساعات المعتمدة التي يسجلها الطالب في فصل دراسي معين. وهذا العبء يختلف من طالب إلى آخر طبقاً لإستعداده العلمي ومستواه الدراسي، ولظروف الجدول الدراسي وتعارضاته طبقا لتوجيه المرشد الأكاديمي وفي جميع الأحوال يراعي التالى:-
- 1- الحد الأدنى للتسجيل ١٢ ساعه معتمدة ويستثنى من ذلك الطالب الذي بقى على تخرجه أقل من ١٢ ساعه معتمدة وذلك في الفصل الدر اسى الأخير.
- ٢- الحد الأقصى للتسجيل ٢١ ساعة معتمدة أسبوعياً، إلا في الحالات التي يتوقف عليها تخرج الطالب فيجوز تجاوز هذا الحد في الفصل الدراسي الأخير وذلك بموافقة المرشد الأكاديمي ومجلس الكلية بشرط ألا تتجاوز هذه الزيادة ٣ ساعات معتمدة.
- ٣- في حاله التخرج يمكن تجاوز الحد الأدنى أو الأقصى للتسجيل، كما يجوز زيادة الحد الأقصى لساعات التسجيل إذا تعدى المعدل التراكمي للطالب ٣.٤ بما لايتعارض مع بند ٢ مادة (١٧)
- ٤- في حاله تعرض الطالب للفصل حيث يكون مستوى الطالب ضعيف وفي حالة إعادة تسجيله لايسمح له أن
 يسجل ساعات أكثر من الحد الأدني (١٢ساعة)





- ٥- يجوز أن يعفى الطالب المحول من إحدي الجامعات المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات من بعض المقررات بعد عمل مقاصة لما تم دراسته والنجاح فيه مع إحتفاظه بالتقدير الحاصل عليه في هذه المقررات التي تمت معادلتها ويكون ذلك بعد العرض على لجنة شؤون التعليم والطلاب بالكلية وموافقة مجلس الكلية وإعتمادها من قبل نائب رئيس الجامعة لشؤون التعليم والطلاب.
- ٦- يسمح للطالب بالتسجيل فيما لا يقل عن ١٤ ساعة معتمدة ولايزيد على ١٩ ساعة معتمدة لكل فصل دراسي
 ويستثنى من ذلك الحالات التالية:
- يسمح لطلاب المستوى الأول بالتسجيل فيما لا يقل عن ١٤ ساعه معتمدة ولايزيد على ١٩ ساعة معتمدة لكل فصل دراسي (طبقا لجداول البرامج الدراسية المرفقة)
- يمكن الطالب المتفوق (الذي له معدل تراكمي ٣.٤ فأكثر) أن يضيف إلى ذلك ساعتين معتمدتين في الفصل الدراسي الواحد وبحد اقصىي ٨ ساعات معتمدة طوال فترة الدراسة في مقررات إضافيه إختيارية من متطلبات التخصص بأقسام الكلية المختلفة، على أن يضاف تقديره فيها إلى معدله التراكمي
- يجوز لمجلس الكلية زيادة الحد الأقصى للعبء الدراسي في الفصل الدراسي الأخير للطالب بحد اقصى ٣ ساعات معتمدة بغرض إتمام متطلبات التخرج.
- يجوز لمجلس الكلية أن يعفى الطالب المحول من كلية مناظرة يتم التدريس فيها بنظام الساعات المعتمدة من بعض مقررات المستويين الأول والثاني إذا ثبت أنه قد درس ونجح في مقررات تعادلها في الكلية المحول منها ولا يجوز إعفاء الطالب من اي مقرر من مقررات المستويين الثالث والرابع.

مادة (١٨): المواظبة

- 1- يجب على الطالب أن يحقق نسبة حضور تساوي ٧٥ %من إجمالي عدد الساعات لكل مقرر على حده وإذا تغيب الطالب (دون عذر مقبول) في أحد المقررات بنسبه ٢٥% من إجمالي عدد الساعات لكل مقرر يكون لمجلس الكلية الحق في حرمانه من دخول الإمتحان النهائي في هذا المقرر ويعتبر راسبا في المقررات التي حرم من إمتحاناتها.
- ٢- عند التحاق الطالب بالكلية يلتزم بالتوقيع على إقرار بعلمه بنظام المواظبة وضرورة المراجعة الدورية للوحة إعلانات شؤون الطلاب بالكلية للعلم والإحاطة ببيان بأسماء الطلاب الحاصلين على إنذارات أو حرمان في مقرر ما نتيجه لتخطى نسبة الغياب المسموح بها.
- ٣. ينذر الطالب إنذار أول في حاله غيابه ١٠% من إجمالي عدد الساعات الدراسية للمقرر بخطاب رسمي معتمد وموثق وبعلم الوصول حيث يقوم القسم العلمي المسجل فيه الطالب بإرسال خطابات موثقه إلى شؤون الطلاب.





- ٤. ينذر الطالب الإنذار الثاني في حاله غيابه ١٥% من إجمالي عدد الساعات الدراسية للمقرر بخطاب رسمي معتمد وموثق وبعلم الوصول حيث يقوم القسم العلمي المسجل فيه الطالب بإرسال خطابات موثقه إلى شؤون الطلاب.
- ينذر الطالب الإنذار الثالث والأخير (النهائي) عند وصوله نسبه ٢٥ %من إجمإلى عدد الساعات الدراسية للمقرر بخطاب رسمي معتمد وموثق وبعلم الوصول حيث يقوم القسم العلمي المسجل فيه الطالب بإرسال خطابات موثقه إلى شؤون الطلاب.
- ت. يتم إتخاذ إجراءات حرمان الطالب من إستكمال المقرر أو دخول الإمتحان النهائي له في حاله تخطي نسبة غيابه ٢٥ % من إجمالي عدد ساعات المقرر.
- ٧. في حاله حرمان الطالب يعد راسبا في المقرر ويسجل له تقدير "محروم" وتدخل نتيجة الرسوب في حساب المعدل التراكمي للطالب وعند إعادة المقرر والنجاح فيه يحصل الطالب على أعلى تقدير المقبول بحد أقصى.
- ٨. إذا وصلت نسبة الغياب ٢٥ % من إجمالى عدد الساعات الدراسية للمقرر وكان غياب الطالب بعذر تقبله لجنة شؤون التعليم والطلاب ويعتمده مجلس الكلية يسجل للطالب تقدير غياب بعذر ولا يعد راسبا في المقرر.
 - ٩. في حاله إضافة الطالب لمقرر جديد وفق التوقينات المحدده تحتسب المواظبة من تاريخ الإضافة.
- ١٠. أستاذ المقرر هو المسئول عن رصد غياب الطلاب في المقرر الذي يقوم بتدريسه وعليه إبلاغ المرشد
 الأكاديمي ليقوم بإبلاغ شؤون الطلاب بالكلية لتوجيه الإنذارات و حرمان الطالب.
- 11. تختص شؤون الطلاب بالكلية باتخاذ إجراءات إعلام الطلاب بالإنذار أو الحرمان بعد إعتماد عميد الكلية بالإعلان في لوحة إعلانات شؤون الطلاب بالكلية وبتوجيه خطاب مسجل بعلم الوصول على عنوان الطالب المدون في ملفه بالكلية وترسل نسخة لأستاذ المقرر والمرشد الأكاديمي يحتفظ بها في ملف الطالب. ويتم إضافة رسوم سنوية على المصروفات للمراسلات يحدد قيمتها مجلس الجامعة.

مادة (١٩) الإنقطاع عن الدراسة

- في حاله إنقطاع الطالب عن الدراسة أو عدم تسجيله لأي مقررات دراسية في التوقيتات المحددة باللائحة بدون عذر مقبول تعتمده لجنة شؤون التعليم والطلاب ومجلس الكلية يوجة له إنذار أكاديمي بخطاب مسجل بعلم الوصول علي عنوانه المسجل لدي الكلية عن كل فصل دراسي ينقطع فيه عن الدراسة. ويعتبر الطالب راسباً ويطبق عليه نص المادة (٨٠) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.
- في حاله إنقطاع الطالب عن الدراسة أو عدم تسجيله لأي مقررات دراسية في التوقيتات المحددة بعذر مقبول ولأسباب قهرية توافق عليها لجنة شؤون التعليم والطلاب ومجلس الكلية بحد أقصى فصلين دراسيين (متصلين أو منفصلين) يتاح للطالب فرصة أخرى للتسجيل ويستأنف الطالب دراسته في الفصل الدراسي التالي، وتحتسب مدة الإنقطاع من فترات إيقاف القيد المنصوص عليها في اللائحة.





مادة (٢٠): وقف القيد

- يجوز لمجلس الكلية بناء علي رأي مجلس القسم المختص ولجنة شؤون التعليم والطلاب بالكلية أن يوقف قيد الطالب لمدد لا تزيد في مجموعها عن سنتين طوال فترة دراسته بناء على طلبه مدعما بموافقة ولي الأمر وذلك طبقا لنص المادة (٦٢) من اللائحه التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.
- تقدم طلبات إيقاف القيد طبقا للجدول الزمني للقبول والتسجيل والدراسة بشرط أن يكون إيقاف القيد عن السنة الحالية أو عن سنوات مقبله وليس عن سنوات سابقة.
 - يجب أن يكون إيقاف القيد في الحالات الآتية:
- ا. التجنيد: يتقدم الطالب بطلب لإيقاف قيده طوال مدة تجنيده خلال الثلاثة أشهر الأولي من تاريخ تجنيده مع تقديم المستندات الداله على ذلك ويرصد في النتيجة (fw)
- ٢. المرض: يتقدم الطالب بطلب عند مرضه مدعما بشهادة مرضية ويعرض على اللجنة الطبية للطلاب بالجامعة والتي تحدد أحقية الطالب في إيقاف القيد إذا كان مرضه يعوقه عن إستكمال الدراسة على أن لا تقل مدة العلاج عن شهر وأقرت اللجنة إبقاء القيد للطالب يتم رصد (IC) وفي حالة رفض اللجنة يتم رصد (FA)
- ٣. الوضع أو رعاية الطفل أو مرافقة الزوج: على الطالبة أن تتقدم بطلب وقف القيد للوضع أو لرعاية الطفل مدعما بشهادة ميلاد للطفل ويرصد للطالبة (IC)
- أسباب قهرية يقبلها مجلس الكلية بعد أخذ رأي لجنة شؤون التعليم والطلاب وإحاطه مجلس شؤون التعليم والطلاب بالجامعة ويرصد للطالب (IC)
- لا يجوز تقدم الطالب بطلب إيقاف القيد خلال فترة الاختبارات النهائية العملية أوالنظرية وإلا يعتبر راسب في جميع المقررات التي قام بتسجيلها خلال الفصل الدراسي.

المادة (٢١): إلغاء أو إعادة القيد

- يجوز لمجلس الكلية بناء على رأي مجلس القسم المختص ولجنة شؤون التعليم والطلاب بالكلية أن يوافق على الغاء قيد الطالب اذا تقدم بطلب في هذا الشأن مدعوما بموافقة ولى الامر.
- إذا تقدم الطالب بطلب إعادة القيد قبل بدء الفصل الدراسى وطبقا للشروط الخاصة بالقيد بقانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية يجوز لمجلس الكلية بناءا علي موافقة مجلس القسم المختص ولجنة شؤون التعليم والطلاب إعادة قيده وبعد العرض على مجلس شؤون التعليم والطلاب ومجلس الجامعة.
- يكون التقدم بطلب إعادة القيد بحد أقصى عام جامعي علي إلغاء القيد ويراعي أن تطبق عليه القواعد التي تطبق علي الطالب المستجد في مستواه الدراسي على أن يحتسب ذلك العام رسوب بدون عذر.





المادة (٢٢): التحويل / نقل القيد إلى الكلية

أولا يجوز التحويل من إحدى الكليات المناظرة التابعة لإحدي الجامعات الآخري المُعترف بها بقانون تنظيم الجامعات إلى الكلية قبل بدء الدراسة طبقا للشروط الأتية:

- أن يتم تقديم طلب التحويل قبل بداية العام الجامعي وفقاً للإجراءات والمواعيد المعلنة من الجامعة والكلية وطبقا لشروط التحويل التي يقرها المجلس الأعلي للجامعات.
 - ٢. أن يكون الطالب مقيداً بالكلية المحول منها وفق نظام الساعات المعتمدة فقط.
- ٣. ألا يكون الطالب مفصولاً من جامعته تأديبياً وإذا إتضح بعد الموافقة على التحويل أن الطالب قد سبق فصله تأديبيا من الكلية المحول منها يفصل من الكلية من تاريخ تحويله.
- ٤. تقوم مجالس الأقسام مع قسم شؤون الطلاب بالكلية بإجراء مقاصة لمعادله المقررات التى درسها الطالب فى الكلية المحول منها على أن يكون الحد الأدنى لمعادله المقرر لا يقل عن ٧٥ % من محتوى المقرر المناظر له في لائحة الكلية بغض النظر عن تساوي عدد الساعات المعتمدة أو درجة النجاح لكلا المقررين.
- بعد موافقة مجلس الكلية على نتيجة المقاصة تسجل المقررات التي تمت معادلتها في السجل الأكاديمى للطالب مقرونة بالتقديرات التي حصل عليها الطالب في تلك المقررات.

ثانيا يجوز نقل قيد الطلاب من إحدى الكليات غير المناظرة من داخل أو خارج الجامعة إلى الكلية قبل بدء الدراسة طبقا للشروط الأتية:

- ١. يجوز نقل قيد الطالب من كلية أخرى إلى الكلية اذا كان مجموعه في الثانوية العامة يساوي أو أعلى من الحد الأدنى للقبول في الكلية في نفس العام الجامعي لسنه الحصول على مؤهل الثانوية وأن يكون مستوفيا للشروط المؤهله للقبول بالكلية ووفقاً للوائح والضوابط التي يضعها المجلس الأعلي للجامعات وبعد موافقة مجلس الكلية على التحويل.
- ٢. يجوز نقل قيد الطالب من كلية أخرى إلى الكلية بعد إنقضاء عام دراسي للطالب في الكلية المنقول قيده منها اذا كانت هذه الكلية تعمل بنظام الساعات المعتمدة فقط ووفقاً للوائح والضوابط التي يضعها المجلس الأعلي للجامعات وبعد موافقة مجلس الكلية على التحويل.
- ٣. ألا يكون الطالب مفصولاً من جامعته تأديبياً وإذا إتضح بعد الموافقة على نقل القيد أن الطالب قد سبق فصله تأديبيا من الكلية المنقول قيده منها يفصل من الكلية من تاريخ تحويله.

ثالثًا في جميع الأحوال يعد الطالب ناجحا في المقررات التي تم معادلتها إذا نجح فيها في الكلية المنقول قيده منها بغض النظر عن اختلاف درجة النجاح في كلا الكليتين.





رابعا يجوز لمجلس الكلية قبول بعض الطلاب المنقول قيدهم حتى الأسبوع الرابع من الدراسة لأسباب قهرية وبما لا يتعارض مع حسن سير العملية التعليمية.

خامسا لا يجوز النظر في تحويل طلاب الفرقة الأولى من الدراسة للطلاب الحاصلين على الثانوية العامة في نفس عام التحويل أو نقل القيد إلا بسبب النقل الإداري لولي الأمر أو لأسباب مرضية تقدرها اللجنة الطبية بالجامعة (وتطبق نصوص المادة ٨٦ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات) أو للإلتحاق ببرنامج غير تقليدي بالكلية غير متوفر في الكلية المحول منها.

سادسا لا يجوز النظر في نقل قيد طلاب الفرقة النهائية من الدراسة.

مادة (٢٣): الفصل من الكلية

- يخضع الطالب لمواد قانون تنظيم الجامعات والائحته التنفيذية وللنظام العام للكلية والجامعة بشأن فصل الطلاب ويفصل الطالب في الحالات التالية: -

١-إذا تجاوز عدد مرات الإنسحاب/ التأجيل المسموح بها (ثلاث مرات).

٢- الإنقطاع عن الدر اسة لمدة فصل در اسي بدون عذر يقبله مجلس الكلية.

٣- إذا لم ينهي در استه في المدة القصوى التي حددتها اللائحة.

٤- اذا لم يسجل فصل دراسي دون تقديم عذر يقبله مجلس الكلية.

٥- إذا حُرم من دخول الإمتحان النهائي لجميع المقررات فصلين در اسيين متتاليين.

إذا حصل على ثلاثة إنذارات أكاديمية خلال ثلاثة فصول دراسية متتالية أو حصوله على أربعة إنذارات أكاديمية متفرقة.

٧- إذا صدر بحقه قرار فصل بسبب سلوكي أو أخلاقي طبقا للوائح و قانون تنظيم الجامعات والانحتة التنفيذية.

١- إذا إستنفذ فرص الرسوب المنصوص عليها في مواد قانون تنظيم الجامعات و لانحته التنفيذية والتعديلات التي تطرأ عليها في هذا الشأن (المادة ٨٠ وتعديلاتها من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات).

9- يتم حساب المعدل التراكمي للطالب بعد تسجيل ٣٠ ساعة معتمدة فإذا حصل الطالب على معدل أقل من (٢) بوجه له إنذار أول (بإنتهاء المستوى الأول) ويسجل عددا من الساعات لا يزيد عن ١٢ ساعة في الفصل الدراسي التالي ، وإذا استمر معدل الطالب أقل من (٢) يوجه إليه إنذار ثاني (بإنتهاء الفصل الدراسي الأول بالمستوى الثاني) ويمكنه عندنذ التسجيل لأقل من ٩ ساعات معتمدة لتحسين معدله وإذا إستمر معدل الطالب أقل من (٢) (بإنتهاء الفصل الدراسي الثاني بالمستوى الثاني) يفصل الطالب من الكلية (يتم تطبيق قانون تنظيم الجامعات).





مادة (٢٤): إنتقال المقررات (الإنتقال من جامعة إلى اخرى)

يجوز إنتقال بعض المقررات التي درسها الطالب وإجتيازها بنجاح في جامعة أخرى إلى سجل الطالب وذلك بعد موافقة مجلس الكلية وبالشروط الآتية:

- ١- أن تكون تلك المقررات ضمن الخطة الدراسية للبرنامج الدراسي
- ٢- ألا يقل تقدير المقرر المنقول عن (D) للمواد التمريضية والطبية و (-D) للمواد المساندة.
- ٣- ألا يزيد ما يتم إنتقاله من ساعات معتمدة عن ٥٠٪ من إجمالي ساعات البرنامج الدراسي.

الباب الخامس تقويم الطلاب والإمتحانات

مادة (٢٥): أساليب التقويم والإمتحانات:

أولا الأعمال الفصلية وتشمل:

- ✓ الاختبارات الدورية " النظرية أو العملية" والتكليفات والأعمال والتقارير والأبحاث التي تطلب من الطالب خلال المحاضرات والدروس العملية وتسجل في سجل أستاذ المقرر، ويتم إطلاع الطالب على هذه الدرجات. ولا يقل عدد إمتحانات أعمال الفصل الدراسي للمقرارات التمريضية التي لها متطلب متزامن عن إثنين الي جانب إختبار منتصف الفصل.
- ✓ التقييمات الدورية لمشاركة الطلاب في عملي المعامل والتدريب الإكلينيكي و الميداني وفي الجلسات التعليمية.
 وتسجل التقيمات في سجل أستاذ المقرر، ويتم إطلاع الطالب على هذه الدرجات.
- ✓ إختبار منتصف الفصل (Mid-term) ويعقد في الأسبوع السابع أو الثامن إلكترونيا أو ورقيا من الفصل الدراسي في نفس مواعيد وتوقيتات المحاضرات المحددة في الجداول الدراسية للكلية، ويتم إطلاع الطالب على هذه الدرجات في موعد اقصاه أسبوع من تاريخ عقد الإمتحان.
- ✓ كل طالب يتخلف عن أي إمتحان معلن مسبقا من إمتحانات أعمال الفصل بدون عذر يقبله مجلس القسم تقدر درجته بصفر في هذا الإمتحان، وتدخل في حساب درجة أعمال الفصل. أما إذا كان التخلف بعذر يقبله مجلس القسم فيمكن أن يسمح للطالب بإمتحان تعويضي طبقا لقرار مجلس القسم المختص.
- ✓ إختبارات العملي أو التدريبات النهائية وتعقد في الأسبوعين الرابع عشر أو الخامس عشر من بدء الدراسة في نفس مواعيد وتوقيتات الدروس العملية أو التدريبات المحدده في الجداول الدراسية. ولا يترتب على إجراء الامتحانات العملية توقف الدراسة النظرية.

Faculty of Nursing Benha University

www.fnur.bu.edu.eg





ثانيا الإمتحان النهائي:

- يعقد بعد إنتهاء اسابيع الدراسة ويتولي وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب أو من يفوضه بإعداد جداول الإمتحانات وإعتمادها بعد الرجوع للأقسام العلمية وأخذ رأي الطلاب في الاعتبار.
- الإمتحان النهائي لمقرر هو عبارة عن إمتحان شامل في المقرر، يعقد في نهاية كل فصل دراسي مرة واحدة ويشمل اختباراً نظرياً أو عمليا، بناء على متطلبات وتوصيف المقرر، والدرجة التي يحصل عليها الطالب هي درجة الإمتحان النهائي.
- إذا تغيب الطالب في الإمتحان التحريري أو العملي لمقرر لا ترصد له درجة الأعمال الفصلية أوالتدريبات العملية ويعد راسبا في هذا المقرر.
- إذا تقدم بعذر (خلال اسبوع من تاريخ إنعقاد الإمتحانات النهائي) يقبله مجلس الكلية فترصد علامة غير مكتمل Incomplete Exam) الإمتحان فيه خلال الأسبوع الأول من الفصل التالي مع الاحتفاظ بتقديره في هذا المقرر كاملاً ويدخل ضمن حساب المتوسط العام له.
- إذا حصل الطالب على أقل من ٣٠%من درجة الإمتحان التحريري أو العملي لا يرصد له درجة الأعمال الفصلية ويعد راسب لائحة.
- يجوز لمجلس الكلية أن يقرر عقد الإمتحان إلكترونياً في مقرر أو أكثر أو كل المقررات، كما يجوز عقد الإمتحان في كل المقرر أو جزء منه بما يسمح بتصحيحه إلكترونياً ، وعلى أن يتم عرض ذلك على مجلس شؤون التعليم والطلاب ومجلس الجامعة.

مادة (٢٦): النجاح والرسوب

- الدرجة العظمى لأى مقرر تحسب علي أساس عدد الساعات المعتمدة لكل مقرربواقع ٥٠ درجة لكل ساعة معتمدة والحد الأدنى للنجاح هو ٢٠ /من الدرجة الكلية للمقررات التمريضية والطبية و ٥٠ % من الدرجة الكلية للمقررات المساندة والإختيارية ومتطلبات الجامعة.
- يشترط لنجاح الطالب في اي مقرر نظرى أو مقرر عملى حصوله علي ٣٠ % علي الأقل من درجة الإمتحان النهائى وإلا يعتبر الطالب راسب لائحة ولا يرصد له درجة الأعمال الفصلية ويحصل علي رمز(BF).
- عند نجاح الطالب في أحد المقررات التي سبق له الرسوب فيها، يأخذ الطالب تقدير أعلى المقبول ويدخل ضمن حساب المتوسط العام له.
- في حاله رسوب الطالب في مقرر ما تحتسب عدد ساعات المقرر الدراسي ضمن المعدل التراكمي في كل مرة يسجل فيها الطالب.
- تؤجل نتيجة مقرر من المقررات لعدم اكتمال متطلباته لأسباب قهرية يقدرها ويعتمدها مجلس الكلية ويعطى الطالب في هذه الحاله تقدير غير مكتمل (IC) على أن يستكمل الطالب متطلبات المقرر في الفترة التي يعقد بها الإمتحان النهاني للمقررات غير المكتمله، وهي الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الأساسي التالي مباشرة وإلا يعتبر الطالب راسبا ويرصد له تقدير راسب. ويحتفظ الطالب بتقديره في هذا المقرر كاملا ويدخل ضمن حساب المتوسط العام له في حاله إستكماله لمتطلبات المقرر.





- إذا رسب الطالب في مقرر أو أكثر خلال الفصل الدراسي الواحد يلتزم بما يلي-:

- ١- اذا كان المقرر إجباريا وليس له متطلب سابق أو متزامن فيتطلب منه ما يلى:
 - ✓ إعادة تسجيل المقرر ودراسته عند طرحه في الفصل الدراسي التالي.
- ✓ في حاله رسوبه لأكثر من مرة يتم التسجيل في المقرر ودراسته حتى ينجح فيه، مع مراعاة العبء الدراسي المكافئ لمعدله التراكمي.

٢- اذا كان المقرر اختيارياً:

- ✓ فيمكن للطالب إعادة تسجيله في أي فصل در اسي لاحق.
- ✓ يحق للطالب إعادة المقرر لمرتين فقط ويحق له تبديل المقرر باخر إذا رغب بعد رسوبه في أي مرة بعد موافقة المرشد الأكاديمي ومجلس الكلية
- ٣- يسدد الطالب رسوم إعادة إمتحان عن الساعة المعتمدة الواحدة والتي يحددها مجلس الجامعة للطلاب الراسبين ويحق لمجلس الكلية تعديل قيمة الرسوم كل عامين دراسيين. ويتم صرف مكافأة أعمال إمتحانات الفصل الصيفي من حصيله هذه الرسوم وفق القواعد واللوائح الكلية التي أقرها مجلس الكلية

مادة (٢٧): الساعات الإمتحانية

تقدر الساعات الإمتحانية بساعة إمتحانية لكل ساعة معتمدة على ألا يقل أي إمتحان عن ساعة ولايزيد عن ثلاث ساعات

مادة (۲۸): التقويم والتقديرات

يتم تقييم الطالب على الآتي:-

- ١- التدريب العملي للمقررات العملية والأعمال الفصلية والإختبارات الدورية التي تعقد أثناء الفصل الدراسي.
 - ٢- الإختبارات التحريرية أو العملية التي تعقد في نهاية الفصل الدراسي.
 - ٣- درجات المواد التمريضية تقدر كالآتي :-
- أ- المقررات التمريضية النظرية : ٧٠% من الدرجة النهائية تحريري (كراسة) و٣٠٠ للأعمال الفصلية.
- ب- المقررات التمريضية العملية : إختبار عملي (٤٠%) في نهاية الفصل، اعمال فصلية (٦٠%) بحوث أو تقارير، أوأي أنشطة تعليمية مختلفة للمقرر + التدريب الإكلينيكي أو المعملي أو الميداني.
- ت- درجات المواد الغير تمريضية تقدر كالآتي: ٨٠% من الدرجة النهائية تحريري (كراسة) و ٢٠% للأعمال الفصلية.

مادة (٢٩): تقديرات الطالب لكل مقرر والتقدير التراكمي

- ١- تحتسب تقدير ات الطالب في المقرر حسب التقدير ات المحسوبة للجامعه
 - ٢- تحسب تقديرات المعدل التراكمي للطالب حسب سياسات الجامعة.

تحتسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب للمقررات التمريضية والطبيه والتي تدخل في حساب المعدلات التراكمية كالتالي:

www.fnur.bu.edu.eg





عدد النقاط	التقدير	التقدير المكافئ	النسبة المنوية الحاصل عليها الطالب
٤,-	A+	ممتاز	190
۳.٧	A	ممتاز	۹۰ اقل من ۹۰%
T.f	A-	ممتاز	٥٨ ـ اقل من ٩٠ %
۲	B+	جيد جدا	٨٠ اقل من ٨٥%
۲.٧	В	جيد جدا	٥٧-اقل من ٨٠%
7.7	C+	جيد	٠٧٠ أقل من ٥٧%
۲	C	ختر	٥٠٠ ـ اقل من ٧٠%
1.1	D+	مقبول	٠٠ ـ اقل من ٢٥%
صفر	F	راسب	أقل من ۲۰%
صفر	Denied	محروم	
	Incomplete (IC) (اختبار بدیل بناء علی عذر قهری فی مقرر او مقررات)	غير مكتمل	
	W	منسحب	

تحتسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب للمقررات المسائدة والاختياريه والتي تدخل في حساب المعدلات التراكمية كالتالى:

عدد النقاط	التقدير	التقدير المكافئ	النسبة المنوية الحاصل عليها الطالب
í,-	A+	ممتاز	190
۳.٧	A	ممتاز	٩٠ _ أقل من ٩٥ %
٣. ٤	A-	ممتاز	٥٨ ـ أقل من ٩٠ %
۲	B+	جيد جدا	٠٨ ـ أقل من ٨٥%
۲.٧	В	جيد جدا	٥٧ ـ اقل من ٨٠٠
7.7	C+	جيد	٠٠٠ ـ أقل من ٥٧%
٧	С	جيد	٥٠٠ ـ أقل من ٧٠ %
1.7	D+	مقبول	٠٠ ـ أقل من ٢٥%
1.5	D	مقبول	٥٥ ـ اقل من ٢٠ %
1	D-	مقبول	- ١ ٥ اقل من ٥ ٥ /٥
صفر	F	راسب	اقل من ٥٠ ٥%
صفر	Denied	محروم	
	(Incomplete) IC (اختبار بدیل بناء علی عذر قهری فی مقرر او مقررات)	غير مكتمل	
	W	منسحب	

التقدير	النسبه المنويه	النقاط	الرمز
منسحب اجباري من المقرر	-0	-	FW
منسحب من المقرر		-	W
منسحب بنجاح		-	WP
منسحب من المقرر الأداء الخدمه العسكريه	-		MW

Faculty of Nursing Benha University

fax: . \T-T\AAOVT

www.fnur.bu.edu.eg

Tel: . 17-71 \ \ > \ \





تقديرات المقررات التي يحصل عليها الطالب في الحالات الخاصة ولايدخل في حساب متوسط النقاط ولا يسمح له بالتسجيل في الفصل الصيفي ويرصد له أحد التقديرات التالية:

التقدير	دلول	الم	الحاله
BF	Bylaw Fail	راسب لانحة	حصول الطالب على أقل من ٣٠٪ من الدرجة الكلبة في إختبار النظري أو العملي في مقرر ما.
W	Withdrawal	منسحب	إنسحاب الطالب من مقرر حتى الأسبوع السادس من الفصول الأساسية أو الأسبوع الأول في الفصل الصيفي.
FW	Forced Withdrawal	منسحب اجبارى	إنسحاب الطالب من مقرر الأسباب قهرية يقدر ها مجلس الكلية (مثل التجنيد).
FA	Fail-Absent	غياب بدون عذر	غياب الطالب عن مقرر دون عذر يقبله مجلس الكلية.
IC	Incomplete	غياب بعذر مقبول	غياب الطالب عن الإمتحان بعذر يقبله مجلس الكلية أو عدم قدرته على اكمال متطلبات المقرر الأسباب يقبلها المجلس.
DS	Discipline	حرمان	حرمان الطالب من مقرر الأسباب أكاديمية أو تأديبية.
S	Suspension	إيقاف قيد	في حاله موافقة مجلس الكلية أو الجامعة على إيقاف قيد الطالب طبقا لنصوص مواد قانون تنظيم الجامعات والانحته التنفيذية.

مادة (٣٠): حساب متوسط النقاط

- حساب النقاط في كل مقرر: عدد الساعات المعتمدة للمقرر مضروبة في النقاط التي حصل عليها.
- حساب نقاط الفصل الدراسي: المعدل الفصلي هو ما يحصل عليه الطالب من نقاط في الفصل الدراسي الواحد في المقررات التي اجتازها بنجاح.

المعدل الفصلى أو معدل نقاط التقدير GPA: -

= مجموع عدد الساعات المعتمدة لكل مقرر X النقاط الحاصل عليها الطالب في المقررات التي إجتازها بنجاح خلال القصل الدرسي إجمالي الساعات المعتمدة المسجله لمقررات القصل الدراسي

المعدل التراكمي CGPA:-

= مجموع عدد الساعات المعتمدة لكل المقررات لكل الفصول x النقاط الحاصل عليها الطالب في المقررات التي اجتازها خلال كل الفصول الدراسية المجموع عدد الساعات المعتمدة للمقررات الاجبارية والاختيارية التي تمت دراساتها بالبرنامج بالكامل

يتم الاستعانه بجدول تقديرات المقررات لتحديد المعدل التراكمي ورمز تقدير التخرج

النسبة المنوية للتخرج

= مجموع الدرجات الحاصل عليها الطالب في الأربع مستويات X ١٠٠ X

مجموع الدرجات العظمى لهذه المقررات

www.fnur.bu.edu.eg





يدخل المقرر ذو التقدير (F) في حساب المعدل حيث أن هذا التقدير يعني راسب، وينطبق هذا أيضا مع المقررات ذات التقدير (محروم – Denied) وتعني هذه التقديرات وصفا لوضع الطالب.

- حساب النقاط التي حصل عليها الطالب الذي تقدم بعذر مقبول وسجل له IC / W بعد إجتيازه بنجاح هذه المقررات وتحسب له ضمن المعدل التراكمي.
- يوضع إسم الطالب في قائمة شرف الكلية إذا حصل على معدل تراكمي لا يقل عن ٣.٣ نقطة ويكون قد سجل الحد الأقصى للعبء الدراسي دون الرسوب في أي مقرر.
- ٣. يحصل الطالب على مرتبة الشرف الأولى إذا تخرج بمعدل تراكمي لا يقل عن ٣.٧ نقطة و على مرتبة الشرف
 الثانية إذا حصل على معدل تراكمي لا يقل عن ٣.٣ نقطة بشرط
 - ✓ حصوله على تقدير لا يقل عن جيد جدا كل عام أكاديمي (٢.٧)
 - ✓ ألا يكون قد رسب في أي مقرر دراسي خلال تسجيله بالكلية أو في الكلية المحول منها
 - ✓ أن يكون قد تخرج في المدة الإعتيادية.

مادة (٣١): تقدير غير مكتمل

- ١- يسجل للطالب الرمز "IC" غير مكتمل، وذلك إذا تعذر على الطالب إكمال متطلبات المقرر لعذر قهري يقبله
 (مجلس الكلية) ،بشرط أن يتقدم الطالب بطلب يفيد ذلك قبل موعد الإمتحان النهائي.
 - ٢- الطالب مسئول عن المتابعة لإكمال متطلبات المقرر قبل نهاية الفصل الدراسي التالي.
- ٣- إذا لم يتمكن الطالب من إكمال متطلبات المقرر قبل نهاية الفصل الدراسي التالي يعتبر الطالب راسباً في هذا المقرر ويتغير الرمز إلى"F".

مادة (٣٢): الحرمان من الإمتحان النهائي

1- يحرم الطالب من دخول الإمتحان النهائي لجميع المقررات التي قام بتسجيلها في المستوى الدراسي إذا تغيب عن الدراسة بنسبه ٢٠٪من عدد ساعات المقرر متصله أو متفرقة بغير عذر يقبله مجلس الكلية ويرصد له ("F"راسب) ولا يوجه له إنذار أكاديمي في ذلك الفصل وإذا قبل مجلس الكلية عذر الطالب فيعتبر منسحباً من الفصل ويرصد له الرمز (W) ما لم يرى مجلس الكلية إمكانية استمراره في الدراسة.

المادة (٣٣): الإنذار الأكاديمي

- يُفصل الطالب من الكلية في حاله حصوله على ٤ إنذارات أكاديمية في ٤ فصول دراسية أساسية متتالية.
- في جميع الأحوال يجب إخطار الطالب كتابياً بخطاب رسمي معتمد وموثق بعلم الوصول بحصوله علي الإنذار الأكاديمي أو في حاله الفصل من الكلية.





المادة (٤ ٣): التدريب المعملي والإكلينيكي والميداني

التدريب المعملي والتدريب والإكلينيكي والميداني يتم فيه تقسيم الطلاب لمجموعات صغيرة مع الإلتزام بالزي الذي تحدده الكلية.

- التدريب المعملي: هو تدريب الطلاب في معامل الكلية أو المعامل التى تحددها الكلية على المهارات المختلفة والتي تحددها الأقسام العلمية المختلفة بالكلية وتكون على مدار جميع الفصول /المستويات الدراسية ويحدد عدد ساعاته وطريقة تقييمه من خلال الأقسام العلمية المختصة بالكلية. ولا يجوز للطالب التخرج دون إنجازه.
- التدريب العملي: هو تدريب الطلاب في المستشفيات ويكون التدريب على مدار عدد من الفصول /المستويات الدراسية يحدد فترته وطريقة تقييمه من خلال الأقسام العلمية المختصة بالكلية. ولا يجوز للطالب التخرج دون إنجازه.
- التدريب الميداني: هو تدريب الطلاب في المراكز الصحية ودور المسنين وغيرها من الأماكن الميدانية التي تحددها الأقسام العلمية ويكون التدريب على مدار عدد من الفصول /المستويات الدراسية يحدد فترته وطريقة تقييمه من خلال الأقسام العلمية المختصة بالكلية. ولا يجوز للطالب التخرج دون إنجازه.

ج- السنة التدريبية (الإمتياز:)

- يشترط للإلتحاق بالسنة التدريبية (الإمتياز) نجاح الطالب في جميع المقرارت بالمستويات الدراسية الأربعة.
- على الطالب تأدية التدريب الإكلينيكي الإجباري (سنة الإمتياز) لمدة سنة ميلادية كامله (١٢ شهر) ب ١٢ ساعة معتمدة أسبوعيا بالمستشفيات والمؤسسات الصحية تحت إشراف كلية التمريض. وذلك كشرط أساسي للتخرج والحصول على بكالوريس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة.

٣- يتم تنظيم التدريب لطلاب الإمتياز تبعا للائحة الموحدة للإمتياز.

المادة (٣٥): الإنتقال إلى المستويات الدراسية الأعلى

أ- يقيد الطالب في المستوى الأعلى اذا اجتاز ما لا يقل عن

المستوى الدراسيي	عد الساعات المعمدة
الثاني	٣.
الثالث	77
الرابع	1.4





المادة (٣٦): متطلبات التخرج

- 1- يحصل الطالب على درجة البكالوريوس في علوم التمريض إذا إجتاز بنجاح المقررات الأساسية والإختيارية (متطلبلت الجامعة والكلية) ب إجمالي ١٣٩ ساعة معتمدة بالإضافة إلى ٢ ساعة معتمدة متطلبات جامعة (لا تحسب ضمن عدد الساعات أو الدرجات). بالإضافة إلى تأدية التدريب الإكلينيكي الإجباري (سنة الإمتياز) ب ١٢ ساعة معتمدة أسبوعيا بالمستشفيات والمؤسسات الصحية على ألا يقل المعدل التراكمي عند التخرج عن (+D) ٢ بما يعادل ٠٠% بالنسبة للطلاب الحاصلين على الدبلوم الفني للتمريض والملتحقين بالمستوي الثاني-الفصل الدراسي الثالث بالكلية يتم حساب المعدل التراكمي لهم بناء على الثلاث مستويات (الثاني والثالث والرابع).
- ٢- إذا قل المعدل التراكمي عند التخرج عن (+D) ٢ يكون للجنة شؤون التعليم والطلاب مع المرشد الأكاديمي للطالب الحق في تحديد عدد من المقررات التخصصية الإختيارية المدونة في اللائحة الدراسية والتي لم يسبق للطالب تسجيلها أن يقوم بتسجيلها ودراستها لرفع معدله إلى الحد الأدنى اللازم للتخرج وذلك بعد موافقة مجلس الكلية على التسجيل في هذه المقررات.
- ٣- تمنح شهادة تخرج للخريج يوضح فيها البيانات الأساسية للطالب وبيانات الدرجة العلمية وتاريخ الحصول
 عليها وأسم البرنامج الدراسي والمعدل التراكمي ورمز التقدير عند التخرج كما ورد باللائحة.





الأحكام العامة

المادة (٣٧): اللائحة ومجلس الكلية

أ- تلغى هذه اللائحه ما سبقها من لوائح لتنظيم الدراسة والإختبارات المعمول بها في المرحلة الجامعية الاولى (البكالوريوس/ الليسانس)

ب- تطبق أحكام هذه اللائحة إعتباراً من العام الجامعي التالي لتاريخ صدورها وإعتمادها من الجهات المختصة على الطلاب المستجدين بالمستوى الأول.

ج- الطلاب المقيدين بالسنوات الأعلى والمتعثرين يتم تطبيق مواد اللائحة التي التحقوا عليها لحين تخرجهم من الكلية.

د- تطبق أحكام قانون تنظيم الجامعات و لائحته التنفيذية فيما لم يرد فيه نص في هذه اللائحة.

مادة (٣٨): جداول البرنامج:

- تعتبر جداول البرنامج جزأ لا يتجزأ من اللائحة حيث أنه تم استخدام الأنظمة السابقة للتعبير عن ساعات البرنامج حيث أنها بالساعات المعتمدة ، ويتم حساب مقدار ها بساعات الاتصال (الفعلية)
- الساعات الإمتحانية (تحتسب ساعة إمتحانية لكل ساعة معتمدة على ألا تزيد مدة الإمتحان عن ٣ ساعات ولا تقل عن ساعة).
- تحسب الدرجات لكل مقرر (تحتسب خمسون درجة لكل ساعة معتمدة) تقسم إلى الدرجات الفصلية والإمتحانات النهائية والنهايات العظمي والإمتحانات النهائية والنهايات العظمي والصغرى.





الباب السابع جداول البرنامج



جدول مقرارات لأنحة كلية التمريض الجديده الساعات المعتمده



			متزامن مع MED112	متزامن مع NUR111					متزامن مع CLN112		متزامن مع CLN111		اسم المقرر	منتصب منابق	2
500	50		30	90		60	60	30	30	60	90		اللهاية الصغرى	الم الم	ζ.
850	100		50	150		100	100	50	50	100	150		النهاية العظمى	العجموع التلى	=
1	1		20	60		1	1	1	1	1	ı		co	النهائي	
1	80		1	1		80	80	40	40	80	100		C.	الامتحاز	
1	ı		15	20		1	1	1	1	1	15	ر رول	2	الاعمال الفصلية الامتحان النهائي	طرق التقيم
1	10		I	25		10	10	1	1	10	15	دراسي ا	-	الاعمال	طرق
1	ı		15	45		ı	1	I	1	1	1	الفصل ال	8	نصف	
1	10		ı	1		10	10	10	10	10	20	المستوى الأول القصل الدراسي الأول	ľ,	الاختبار نصف فصلی	
	2		_	ω		2	2	_	_	2	ω,	E	1800	ناح	
17	2		_	ယ		2	2	_	_	2	ယ		(lasi		
1	1		1	ယ		ı	1	ı	1	1	1		اکارزر تعر	ا پن	عدد الساعات
ı	ı		2	4		1	1	ı	1	1	1		Jack New	ا ع	311
	2		1	ı		2	2	_	_	2	ယ		ন্ত্ৰে	ົຄ	
22	2		2	7		2	2	_	_	2	ယ		1850	بالد	
المجموع	نغة أنجليزية ا	وم مسائدة	علم التشريح (معملي)	اساسیات التمریض (۲معملی +۱ عملی)	دريب العملى	ميكروبيولوجي ومكافحة العدوى	کیمیاء حیوی	أخلاقيات المهنة والتشريعات	علم التشريح (نظرى)	علم وظانف الإعضاء	أساسيات التعريض (نظرى)			اسم المقرر	

¥0



جدول مقرارات لائحة كلية التمريض الجديده الساعات المعتمده



المجمرع	21	ı	1	1	16		1	ı	ı	ı	1	1	800	470	
مقرر اختياري	(-	_	ı	1	_		10	ı	1	-	40	1	50	25	
التعليمية : مقررات اختياريه															
التثقيف الصحى	_	_	1	ı	_	_	10	ı	1	1	40	1	50	25	
وم مسائدة															
التقييم الصحى (معملى)	2	ı	2	ı	1	1	ı	15	١	15	I	20	50	30	متزامن مع NUR124
تمریض باطنی و جراحی (۱) (عملی)	7	1	4	ω	ω	ω	ı	45	25	20	ı	60	150	90	متزامن مع NUR121 م. سابق مع CLN111
دريب العملى				E											
علم الأدوية	2	2	1	1	2	2	10	1	10	1	80	l	100	60	
التقييم الصحى (نظرى)	_	_	ı	1	_	_	10	ı		ı	40	ı	50	30	متزامن مع CLN122
الرعاية التمريضية الشامله	2	2	1	1	2	2	15	1	15	1	70	1	100	60	
استاسيات الجودة والأمان في الرعاية الصحية	2	2	ı	1	2	2	15	ı	15	1	70	1	100	60	
تمریض باطنی وجراحی (۱) (نظری)	ω	ယ	1	ı	w	ω	20	1	15	15	100	1	150	90	متزامن مع CLN121 م. سابق مع NUR111
							المستوى الأول الفصل الدراسي الثاتى	الفصل الد	راسي الا	وين					
	IRE	ন্ধে	201 000 1211111 201	ا <u>کارنر</u> تعر	llasi	1Km	D.	e	1	2	C)	8	النهاية	االنهاية الصغرى	اسم المقرر
اسم المقرر	بالد	าร	ا ا حی	ا رچ پن	iac à	ناء	الاختبار نصف فصلی	ره م	الاعمال	الاعمال الفصلية	الامتحان النهاني	النهائي	يَّفِ	المجموع الظي	منظلب سابق
			عدد الساعات	باعات					طرق التقيم	التقيم			•		



جدول مقرارات لائحة كلية التمريض الجديده الساعات المعتمده



المجموع	26	1	1	ı	19		ı	1	1	1	1	J	950	555	
مقرر اختياري	_	_	1	1	_	_	10	1	1	1	40	ı	50	25	
ررات اغتياریه															
نغة أنجليزية	2	2	1	ı	2	2	10	1	10	1	80	1	100	50	
وم مسائدة															
تعریض باطنی وجراحی (۲) (عملی)	⇉	1	2	9	4	ω	ı	60	30	30	ı	80	200	120	متزامن مع NUR211 م سابق مع CLN121
دريب العملي															
أمراض باطنة	2	2	1	ı	2	2	10	1	10	1	80	1	100	60	
مهارات التواصل في التمريض	2	2	1	ı	2	2	15	1	15	1	70	I	100	60	
التغذية التطبيقية	2	2	1	1	2	2	10	ı	10	1	80	1	100	60	
أساسيات علم الباثولوجي	2	2	1	1	2	2	10	1	10	1	80	ı	100	60	
تعریض باطنی جراحی (۲) (نظری)	4	4	1	1	4	ω	20	l	20	20	140	ı	200	120	متزامن مع CLN211 م سابق مع NUR121
						المستوء	المستوى الثاتى الفصل الدراسى الثالث	نفصل الد	راسي الط	Ē					
	IRE	:म्र	201 000 12/1/12 12/1/12	اکارزر تعر	llasi	IRPE	C.	ce	٦	2	D.	e	النهاية	االنهاية الصنغرى	اسم العقرر
اسم المقرر	عال.		ا م	کی ا پون	Ta.C. ö	ناء.	الاختبار نصف فصلی	ره هم ا	الاعمال الفصلية		الامتحان النهائي	النهائي	المجمو	المجموع الطبي	منطنب سايق
			عدد ال	عدد الساعات					طرق التقيم	لتقيم			•		

